تفسير آيات الحجاب

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الثالثة

١٤٤٠هـ-٢٠١٩م

إبراهيم النعمة

تفسير آيات الحجاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الإهـداء

إلى مدينة (الموصل) التي كان يضرب المثل بحيـاء فتياتهـا، وتصـوّن بناتهـا، وحجاب نسائها..

إلى مَنْ زيّنها الله بالحياء، وجمَّلها بالأدب، وحلاّها بـالتقوى، وصـفى قلبهـا بالورع....

إلى كل فتاة مسلمة تدعو إلى الله بالحكمة والموعظة الحسـنة ولا تتـوانى عـن إرشاد، ولا تقصر بالتربية، ولا تتردد عن نصح...

إلى التي ربّت للإسلام رجـالاً كالـذين صـدقوا مـا عاهـدوا الله عليـه مـن صحابة رسول الله ﷺ ، وربت لنا فتيـات يقتـدين بعائشـة في علمهـا، وبفاطمـة البتول في طهرها، وبخديجة في بذلها وسخائها، وبالخنساء في تضحيتها....

أهدي هذا البحث.

مقدمة

الحمد لله حمداً يُبلّغني رضاه، والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمد خير من اصطفاه، وعلى سائر أنبيائه ورسله، وآله الطيبين، وصحبه المخلصين الصادقين، وعلى من اتبع هداه إلى يوم الدين!

أما بعد:

فقد عُني الإسلام منذ فجره الأول بكل أدب جمٍ وخلق رفيع، فنزلت آيات القرآن تدعو لذلك وتحضّ عليه، بل تأمر به وتنهى عن مخالفته. وقد سدَّتْ هذه الآيات الكريمة كل باب من الأبواب التي قد ينفذ منها الشرّ والفساد إلى المجتمع الإسلامي. هكذا نزلت آيات القرآن آمرةً المؤمنين والمؤمنات بغض البصر وحفظ الفرج والاستئذان في دخول البيوت، وداعية أمهات المؤمنين والنساء المسلمات كلهنّ في كل زمان ومكان إلى ارتداء الحجاب، وعدم الاختلاط بين الرجال والنساء إلا عند الضرورة و(الضرورة تقدّر بقدْرها)؛ حفظاً على الخلق القويم أن يصيبه ما يعكّر صفوه ويذهب ببهائه.

وهذا البحث تفسير لآيات الحجاب التي وردت في سورتي (النور) و(الأحزاب)، تكشف عن جانب مهم من جوانب عظمة الإسلام، كان – ومازال كذلك – من أهم أسباب بقاء وخلود هذا الدين، واستعصائه على الذوبان في بوتقة الفساد الذي ارتكستْ فيه مجتمعات العالم شرقية وغربية، فصارت تئن من ويلاته وآلامه، وما تعانيه المجتمعات الغربية والشيوعية اليوم من فساد وانحلال ضرب أطنابه

في أرجاء تلك البلاد كلها خير شاهد على ما نقول.

ولقد حاولت – بعد التوكل على الله وحده – تفسير آيات الحجاب تفسيراً واضحاً، منتفعاً بما دبَّجه سلف هذه الأمة وعلماؤها من كتب؛ مبتهلاً إلى الله أن ينفعنا بما نقرأ ومؤملاً أن أحظى بدعوة من دعوات القارئ الكريم ينفعني الله بها يوم الدين ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ ﴿وَتُبْ عَلَيْنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾.

آداب وأحكام

قال الله تعالى:

﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّـٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ سورة النور.

ارتباط الآيتين بما قبلهما

كانت الآيات السابقة لهاتين الآيتين قد تحدثت في نهي الله سبحانه عن دخول البيوت إلا بعد الاستئذان والسلام على أهلها؛ وذلك دَرْءاً للمفسدة التي قد تنشأ عن الاطلاع على عورات الناس وأسرارهم... وخُتمتْ تلك الآيات بقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ﴾ ، وبعد ذلك جاءت هاتان الآيتان شارحة لما خُتمت به الآية السابقة لهاتين الآيتين، وهما تدعُوان إلى غضّ البصر وحفظ الفرج، وكثيراً ما تقع تلك الأمور في خفاء وستر؛ لأن عدم الغض من البصر قد يكون سبباً من أسباب وقوع المفاسد وانتهاك الحرمات التي نهى الله عنها.

سبب النزول

رُوي في سبب نزول الآية ما أخرجه ابن مردويه عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: مرّ رجل على عهد رسول الله ﷺ في طريق من طرقات المدينة، فنظر إلى امرأة ونظرت إليه، فوسوس لهما الشيطان أنه لم ينظر أحدهما إلى الآخر إلاّ إعجاباً به. فبينما الرجل يمشي إلى جنب حائط ينظر إليها إذ استقبله الحائظ فشق وجهه؛ فقال: والله لا أغسل الدم حتى آتي رسول الله ﷺ فأعلمه أمري، فأتاه فقصّ عليه قصته؛ فقال النبي ﷺ: [هذه عقوبة ذنبك] وأنـــزل: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ .....﴾ [1].

وعن مقاتل بن حيان قال في قوله تعالى: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ .....﴾: بلغنا – والله أعلم – أن جابر بن عبد الله الأنصاري حدّث أن أسماء بنت مرشدة كانت في نخل لها في بني حارثة، فجعل النساء يدخلن عليها غير متزرات، فيبدو في أرجلهن – يعني الخلاخل - وتبدو صدورهن وذوائبهن؛ فقالت أسماء: ما أقبح هذا! فأنزل الله ﷻ في ذلك: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ .....﴾ [2].

---

(١) الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي ١/ ١٧٦، الطبعة الأولى ١٤٠٣ – ١٩٨٣، دار الفكر، بيروت.

(٢) تفسير القرآن العظيم مسنداً عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين تأليف ابن أبي حاتم الرازي ٨/ ٢٥٧٣، بتحقيق: أسعد محمد الطيب، طبع سنة ١٤٢٤ – ٢٠٠٣، دار الفكر، بيروت، لبنان.

مع الآية الكريمة

تبدأ الآية الكريمة بذلك الخطاب من رب العالمين إلى المؤمنين الذين من صفاتهم امتثال أوامر ربهم:

﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾

وهذا أمر من الحكيم الخبير ﷻ إلى عباده المؤمنين، يأمرهم أن يغضوا من أبصارهم[1]، فلا تنظر عيونهم – متعمدةً – إلى ما حرمه الله، وبخاصة إلى المرأة الأجنبية التي حل لهم الزواج منها، سواء كانت ابنة عمه، أو ابنة عمته، وابنة خاله أو خالته؛ فإن الوصف بالإيمان يقتضي ذلك، ووردت أحاديث النبي ﷺ في هذا: «فعن جرير بن عبدالله ﷺ قال: سألتُ رسول الله ﷺ عن نظرة الفُجاءة؛ فأمرني أن أصرف بصري »[2].

ودعا النبي ﷺ سيدنا علياً بن أبي طالب ﷺ أن لا يُتْبعَ النظرة النظرة فقال: « يا علي، لا تتبع النظرة النظرة؛ فإن لك الأولى، وليست لك الاخرة »[3].

وذلك لأن النظرة الأولى لم يكن فيها شيء من التعمد، فلم يقصد التأمل بمحاسن من وقع نظره عليها ولا الالتذاذ بها، وأما النظرة الثانية، ففيها قصد التأمل بالمنظور إليها؛ فكان الإثم.

---

(١) يأتي لفظ (الغض) في اللغة بمعنى: صَرْف البصر عن تثبيت النظر، ويكون من الحياء كما قال عنتره:

وأغضّ طرفي حين تبدو جارتي حتى يواري جارتي مأواها

ويكون – أيضاً – من المذلة، كما قال جرير:

فغضّ الطرْف إنك من نمير فلا كعباً بلغتَ ولا كلابا

(٢) رواه مسلم في كتاب الآداب (باب: نظر الفجاءة) ٥٦٤٤، ص ٩٦١.

(٣) رواه أبو داؤد في كتاب النكاح (باب: ما يؤمر به من غضّ البصر)، حديث ٢١٤٩، ص ٣٧٣.

وعن أبي سعيد الخدري ﷺ عن النبي ﷺ قال: «إياكم وا لجلوس في الطرقات » قالوا: يا رسول الله، ما لنا من مجالسنا بُدٌّ نتحدث فيها. فقال رسول الله ﷺ: «فإذا أبيتم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه » قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله؟ قال: «غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر »[1] (متفق عليه).

وعن أبي أُمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : «اكفلوا لي بست أكفلْ لكم الجنة: إذا حدّث أحدكم فلا يكذب، وإذا وَعَدَ فلا يُخْلفْ، وإذا ائتمن فلا يخن، وغضوا أبصاركم، واحفظوا فروجكم، وكفوا أيديكم »[2].

حول نظر الفجأة

يسير الإنسان في الطريق وقد يرى فجأة محاسن امرأة، وما أكثر النساء اللائي خرجن في أبهى الزينة وأجمل الحلل، تزدحم بهنّ الشوارع والطرقات هنا وهناك: فهل يؤاخذ الله المسلم على هذه النظرة؟

والجواب: إن الله عز وجل لا يؤاخذ الإنسان إلا بما تعمَّد النظر إلى ما لا يحل له، وقد نصّ الله تعالى في القرآن: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ﴾ [سورة البقرة/ ٢٨٦] ولكن عليه أن يصرف بصره عمّا لا يحلّ له النظر إليه، ودليل هذا ما رُوي عن جرير بن عبدالله ﷺ قال: سألت رسول الله ﷺ عن نظر

(١) رواه البخاري في كتاب الاستئذان [باب: بدء السلام]، حديث ٦٢٢٩، ص ١٠٨٤، ومسلم في كتاب اللباس والزينة [باب: النهي عن الجلوس في الطرقات]، حديث ٥٥٦٣، ص ٩٤٨.

(٢) رواه الطبراني في معجمه الكبير ٨/ ٢٦٢، حديث ٨٠١٨.

الفجأة، فأمرني فقال: اصرف بصرك »[1].

من ثمرة غض البصر

إن الغض من البصر أدب إسلامي رفيع، يُبعد النفسَ عمّا يحتمل أن يوقعها بالحرام، أو يكلّفها صبراً مرّاً يجعلها تئنّ من ويلاته؛ إذ النظرة سهم مسموم من سهام إبليس، ينبعث عنها شر وفساد، وقد قيل: «مَنْ حفظ بصرّه أورثه الله نوراً في بصيرته».

أما من يُطلق العنانَ لبصره فيصاب بويلات وويلات. يقول عبد الله بن مسعود ﷺ: «مَنْ أطلق طَرْفه كان كثيراً أَسَفُه »[2].

وقال بعض الحكماء: «ومَنْ طاوعَ طرْفَه تابع حَتْفَه ».

وقال آخر: «رب نظرة كانت بذرةً لأخبث شجرة ».

ويروى عن السيد المسيح عليه السلام قوله: «إياكم والنظرة؛ فإنها تزرع في القلب شهوة، وكفى بها فتنة ».

إن هذا الأدب الإسلامي الرفيع يستعلي على ما جُبِلتْ عليه النفوس من حب الاطلاع على ما في المفاتن، فيتمكن من التحكم بإرادته؛ لذلك أثنى صلوات الله وسلامه عليه على الذين يغضون من أبصارهم، وبيّن أن الله عز وجل يُحدث لهم عبادةً يجدون حلاوتها في قلوبهم، ومن تلك الأحاديث قوله ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل: «النظرة سهم مسموم من سهام إبليس، من تركها من مخافتي، أبدلته إيماناً يجد حلاوته في قلبه »[3].

---

(١) رواه الإمام أحمد ٣١/ ٥٣٤، رقم ١٩١٩٧ وإسناده صحيح، وأخرجه أيضاً: مسلم والترمذي.

(٢) التبصرة لابن الجوزي ١/ ١٥٨، بتحقيق: مصطفى عبدالواحد، مطبعة عيسى البابي الحلبي.

(٣) رواه الطبراني ١٠/ ١٧٣، رقم ١٠٣٦٢، والحاكم من حديث حذيفة وقال صحيح الإسناد. ينظر: الترغيب والترهيب للحافظ المنذري ٣/ ٣٤.

ونتأمل بهذه الآية، فنرى القرآن الحكيم قد قرن الغض من الأبصار بالمحافظة على الفروج، لأن تعمّد النظر إلى المفاتن مدعاة إلى الوقوع بالفاحشة والمستنقعات الآسنة.

المؤمنون وحفظ الفرج

وبعد الأمر بالغض من البصر، جاء الأمر بحفظ الفرج فقال تعالى: ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ﴾.

ونتأمل بالربط بين الغض من البصر وحفظ الفرج، فنجد حفظ الفرج مسبباً عن غض البصر: فهو من عطف المسبب على السبب، فيجمع السبب والنتيجة في آية واحدة؛ لذلك قُدّم الأمر بغض البصر على الأمر بحفظ الفرج.

والمراد بحفظ الفرج: صونه عن الزنا، وقد مدح الله عباده المؤمنين فقال: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٢٩﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٣٠﴾ فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ [سورة المعارج/ ٢٩- ٣١]

ولا يكون حفظ الفرج بمنعه من الزنا وحده، بل يكون أيضاً بحفظه من أن ينظر أحد إليه، وقد روى (بهز) عن أبيه عن جده قال: قلت: يا رسول الله، عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ فقال: «احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك » قلت يا رسول الله، فإذا كان القوم بعضهم في بعض؟ قال: «إن استطعت أن لا يراها أحد فلا يرينها ». قلت: فإذا كان أحدنا خالياً؟ قال: «فالله أحق أن يستحيا منه »[1].

(١) رواه الإمام أحمد ٣٣/ ٢٣٥ وإسناده حسن، وأبو داؤد في سننه في كتاب الحمام (باب ما جاء في التعري) رقم ٤٠١٧، والترمذي في كتاب الأدب (باب: ما جاء في العورة رقم ٢٧٦٩، وابن ماجه في كتاب النكاح (باب: التستر عند الجماع) رقم ١٩٢٠.

وبعد ذلك جاء تعليل الأمر بالغض من البصر وحفظ الفرج فقال: ﴿ ذَٰلِكَ أَزۡكَىٰ لَهُمۡ ﴾ ؛ لأنه يؤدي إلى طهارة القلب ونقاء الأفئدة، وفي ذلك صلاح للفرد والمجتمع معاً.

ثم يأتي تحذير الله وتهديده لمن لم يلتزم بما أمر الله به: ، فهو ﷻ مطلع على ما يقوم به الإنسان من قول وعمل، لا تخفى عليه خافية في سرّه وعلانيته، كما قال تعالى: ﴿ يَعۡلَمُ خَآئِنَةَ ٱلۡأَعۡيُنِ وَمَا تُخۡفِي ٱلصُّدُورُ ﴾.

مع المرأة المسلمة

وكما أن نظر الرجل إلى ما حرّمه الله من المرأة الأجنبية فيه ما فيه من الفساد والفتنة، فكذلك نظر المرأة إلى الرجل الأجنبي؛ لذلك أمر الله تعالى المؤمنات بما أمر به المؤمنين؛ لئلا يتعرضن للفتنة، أو تلوكهن ألسنة الريب والاتهام فقال تعالى: ﴿ وَقُل لِّلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَغۡضُضۡنَ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِنَّ وَيَحۡفَظۡنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَا .....﴾.

هكذا يأتي الأمر من رب العالمين إلى المؤمنات بأن يغضضن من أبصارهن عن النظر إلى ما لا يحل لهن، وأن يحفظن فروجهن عمّا نهى الله عنه؛ فإن هذا وذاك أمانة جعلها الله في أعناقهن، فهن مؤتمنات عليه.

وقد ابتدأت الآية بالأمر لهن بالغض من البصر: فلا يجوز للمرأة أن تتعمد النظر إلى غير زوجها ومحارمها، بل لا يجوز للمرأة أن تنظر إلى ما بين سرة المرأة وركبتها، سواء كانت قريبة منها أم بعيدة، وسواء كانت مسلمة أم غير مسلمة إلا عند الضرورة (والضرورة تقدّر بقدرها).

واختلف العلماء في المراد بحفظ فروجهن: فذهب سعيد بن جبير إلى أن المراد: حفظها عن الفواحش، وقال قتادة وسفيان: حفظها عما لا يحل لهن، وقال مقاتل: حفظها عن الزنا، وقال أبو العالية: حفظها عن الناس فلا يراها أحد[1]. والراجح: حفظها عن الزنا والسحاق، و سترها حتى لا يراها أحد.

بين نظر الرجل ونظر المرأة

يقول العلامة أبو الأعلى المودودي:

(إنَّ هناك فرقاً دقيقاً بين نظر المرأة إلى الرجل، ونظر الرجل إلى المرأة، من حيث الخصائص النفسية للصنفين، وذلك أن في طبيعة الرجل الإقدام، فهو إذا أحبَّ شيئاً يسعى في إحرازه والوصول إليه. ولكن في طبيعة المرأة التمنع والفرار. وهي ما دامت على فطرتها لم تنسلخ منها، لا يمكن أنْ يكونَ فيها من الجرأة والوقاحة والإقدام ما تتقدم به بنفسها إلى شيء تحبه وتعجب به. وقد راعى الشارع عليه السلام هذا الفرق بين طبعي الصنفين، فلم يشدِّد في النهي عن نظر المرأة إلى الأجنبي تشديده في النهي عن نظر الرجل إلى الأجنبية. وقد اشتهر حديث عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ أراها لَعِبَ الحبشةِ بحرابهم في المسجد[2] مما يفيد أنه ليس نظر النساء إلى الرجال بمحظور على الإطلاق، وإنما المكروه: اجتماع النساء والرجال في مجلس وتحديث بعضهم إلى بعض. وأيضاً لا يجوز من النظر ما يخاف منه الفتنة..)[3].

---

(١) تفسير ابن كثير ٣/ ٢٨٣.

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب الصلاة [باب: أصحاب الحراب في المسجد] حديث ٤٥٤، ص ٧٨. ومسلم في كتاب صلاة العيدين [باب: الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد] حديث ٢٠٦٤ ص ٣٥٧.

(٣) الحجاب لأبي الأعلى المودودي ص ٢٨٥-٢٨٦ الطبعة الثانية ١٣٨٤-١٩٦٤- دار الفكر بدمشق.

إبداء الزينة

ولقد جاء نهي المرأة أن تُبديَ زينَتها إلاَّ ما لابدَّ من إظهاره؛ لأن إظهارها الزينة يقودُ إلى الفتنة بها من جانب الرجال، سواء قصدت ذلك أم لم تقصد: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ : أي لا يتعمدْنَ إظهار أيِّ شيء كان من الزينة إلا ما لا سبيل إلى أخفائه مما جرت العادة في ظهوره. ولكن ما المراد بالزينة هنا؟ وما المراد بقوله:﴿ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾؟

الزينة: ما يحصل به الزين وهو الحسن: مصدر زانه. وعرفها الماوردي فقال: (الزينة: ما أدْخَلَتْهُ على بَدَنِها حتى زانَها وحَسَّنَها في العيون: كالحلي والثياب والكحل و الخضاب، ومنه قوله تعالى: ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ [1].

والزينة قسمان: ظاهرة وباطنة: فالظاهرة لا يجب سترها ويحرم النظر إليها؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾.

وقد ذهب العلماء في تفسير ما ظهر من الزينة مذاهب، منها:

١ - الثياب الظاهرة. قاله ابن مسعود.

٢ - الوجه والكفان. قاله الحسن وابن جبير وعطاء.

٣- الكحل والخاتم. قاله ابن عباس والمسور بن مخرمة.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية:

(المرأة يجب أنْ تُصان وتحفظ بما لا يجب مثُله في الرجل؛ ولهذا خُصَّتْ بالاحتجاب، وترك إبداء الزينة، وترك التبرج. فيجب في حقها الاستتار باللباس

---

(١) تفسير الماوردي ٣/ ١٢٠ حققه خضر محمد خضر. الطبعة الأولى ١٤٠٢-١٩٨٢ الكويت.

والبيوت ما لا يجب في حق الرجل؛ لأن ظهور النساء سبب الفتنة.... وأمر النساء خصوصاً بالاستتار، وأن لا يُبْدِينَ زينَتهن إلا لبعولتهن ومن استثناه الله تعالى في الآية، فما ظهر من الزينة: هو الثياب الظاهرة، فهذا لا جُناحَ عليها في إبدائها إذا لم يكن في ذلك محذور آخر؛ فإن هذه لابدَّ من إبدائها)[1].

ثم أمر تعالى بضرب الخمار على الجيب فقال: ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾.

والجيوب: جمع جيب: وهو شق في طول القميص. والخُمُر جمع خمار: وهو غطاء الرأس والنحر والصدر. أي لتسدل المرأةُ الخمار: وهو ما تستعمله في تغطية رأسها وعنقها على فتحة القميص بين النحر والعنق، وهو الذي يُسمَّى بالجيب لإخفاء مفاتنها وأماكن زينتها؛ لكي لا تتعرض المرأةُ للعيون الجائعة. يقول الإمام جارالله الزمخشري: (كانت جيوبهن واسعة تبدو منها نحورهن وصدورهن وما حواليها، وكُنَّ يُسْدِلْنَ الخُمُرَ مِنْ ورائهن فتبقى مكشوفة، فأُمِرْنَ بأن يُسْدِلْنَها من قُدّامهن حتى يغطينها)[2].

وفي التعبير القرآني ﴿وَلْيَضْرِبْنَ ﴾ مبالغة في الصيانة والتستر.

---

(١) حجاب المرأة ولباسها في الصلاة لابن تيمية ص ٣٤-٣٥ بتحقيق وتعليق محمد ناصر الدين الألباني. الطبعة الثالثة/ المكتب الإسلامي.

(٢) تفسير الزمخشري ٢/ ٣٨٤. مطبعة مصطفى البابي الحلبي ١٣٦٧-١٩٤٨ القاهرة.

الصحابيات والأمر بالحجاب

ولكن كيف تلقَّت النساءُ الصحابيات المؤمنات هذا الأمر الإلهي؟

لقد ابتدرن امتثال الأمر، وهذا هو الشأن في كل مؤمنة، فلم تتأخر عن امتثاله على الرغم من الرغبة الفطرية التي تساور كل واحدة منهن في إظهار زينتها أمام الناس؛ لقد كانت المرأة في العصر الجاهلي، تظهر شيئاً من عنقها وذوائب شعرها. فلما أمر الله النساء أنْ يَضْرِبْنَ بخُمُرِهِنَّ على جيوبهن استجبن لذلك استجابة لا نجد نظيراً لها في تاريخ النساء. وَلْنَدَعْ أمَّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها تروي لنا قصة هذه الآية فتقول: (يَرْحَمُ اللهُ نساءَ المهاجرات الأُوَل. لما أنزل الله: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ شَقَقْنَ مروطَهُنَّ فاخْتَمَرْنَ بها)[1].

وعن صفية بنت شيبة رضي الله عنها قالت: بينما نحن عند عائشة قالت: فذكرنا نساءَ قريش وفضلَهن؛ فقالت عائشة رضي الله عنها إنَّ لنساء قريش لفضلاً، وإني – والله – ما رأيتُ أفضلَ من نساء الأنصار أشد تصديقاً بكتاب الله ولا إيماناً بالتنزيل. لقد أنزلت سورة النور ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ انقلبَ رجالُهُنَّ إليهن يتلون عليهن ما أنزل الله إليهم فيها، ويتلَو الرجل على امرأته وابنته وأخته وعلى كل ذي قرابته. فما منهن امرأة إلا قامت إلى مرطها المرحل فاعتجرت به تصديقاً وإيماناً بما أنزل الله من كتابه؛ فأصبحن يصلين وراء رسول الله ﷺ الصبح معتجرات كأن على رؤوسهن الغربان)[2].

---

(١) رواه البخاري في كتاب التفسير [باب: وليضربن بخمرهن على جيوبهن) رقم ٤٧٥٨. وانظر تفسير ابن كثير ٣/ ٢٨٤.

(٢) رواه ابن أبي حاتم ٨/ ٢٥٧٥، وأبو داؤد، حديث ٤١٠٠، وانظر: تفسير ابن كثير ٣/ ٢٨٤.

الزوج والمحارم

ثم جاء النص القرآني – بعد ذلك – يستثني الزوج والمحارم[1] الذين يجوز أن تُبديَ المرأةُ زينتَها أمامهم وهم:

١ – **البعولة**: جمع بعل – وهو الزوج: فيجوز له أن ينظر إلى كل محل من بدنها.

٢ – **الآباء**: ويشمل آباء الآباء – أيضاً – سواء كانوا من جهة الأم أو من جهة الأب – وإن عَلَوا – فليس عليها حرج في إبداء شيء من زينتها أمامهم.

٣– **آباء الأزواج**: ويتضمن آباء وآباء آباء الأزواج من جهة الأمهات ومن جهة الآباء.

٤ – **الأبناء الصلبيون المباشرون وغير المباشرين**: كابن الابن، وابن البنت وإن نزل ولا يدخل الابن المتبنَّى في ذلك.

٥ – **أبناء الزوج**: ويشمل أولاد الأولاد وإن نزلوا من ذكر كانوا أو من أنثى: كبني البنين وبني البنات.

٦ – **الأخوة**: سواء أكانوا أخوة أشقاء أو لأب أو لأم دون استثناء.

٧– **أبناء الأخوة**: سواء كان الأخوة أشقاء أو لأب أو لأم مهما بعدوا.

٨– **أبناء الأخوات**: مهما نزلوا[2].

٩ – **نساؤهن**: وقد اختلف العلماء في المراد بهن على أقوال منها:

---

(١) المحارم: جمع محرم: وهو كل رجل يجوز له النظر إلى المرأة والخلوة والمسافرة بها. فهو يشمل: من حرم نكاحها على التأبيد بسبب مباح لحرمتها.

(٢) فهؤلاء الأصناف السبعة – بعد الأزواج – لا يحل للمرأة أن تتزوج بواحد منهم. وقد جرت العادة حاجة النساء إلى مخالطتهم، وأن الفتنة مأمونة من جانبهم، وقد ألحق بهؤلاء المحارم: الأعمام والأخوال، والأصول – وإن علوا – والفروع – وإن نزلوا – وكذلك المحارم من الرضاعة.

أ- العفيفات من النساء، وأما سواهن ممن يحملن السمعة القبيحة أو الريبة فلا يدخلن في قوله (نسائهن)، ذلك لأن تلك النساء قد يَكُنَّ سبباً في الفتنة. وعلى هذا فلا يجوز للمرأة المسلمة أن تبديَ زينتَها أمام المسلمات الفاجرات. يقول العلامة أبو الأعلى المودودي:

(وهذا الحكم لايُقْصَدُ به التفريقُ بين النساء على اعتبار ديني، وإنما المقصود به: صون المسلمات من مفاسد عشرة النساء اللاتي لا يعرف شيء من أخلاقهن وآدابهن، أو قد عرف منها ما لا يرضي الإسلام. وأما الشريفات وذواتُ العفة والحياء من غير المسلمات، فلا جَرَمَ أنهنَ يَدْخُلْنَ في حكم (نسائهن) من الآية المذكورة)[1].

ب- ويذهب ابن كثير إلى أنه لا يجوز أن تكشف المرأة المسلمة شيئاً من عورتها أمام مشركة فيقول:

(تظهر (المسلمة) بزينتها للنساء المسلمات دون نساء أهل الذمة؛ لئلا تصفهن لرجالهن. وذلك وإن كان محذوراً في جميع النساء، إلا أ نه من نساء أهل الذمة أشد؛ فإنهن لا يمنعهن من ذلك مانع. فأما المسلمة. فإنها تعلم أن ذلك حرام فتنزجر عنه)[2].

وقد كتب عمر بن الخطاب ﷺ إلى أبي عبيدة عامر بن الجراح يقول:

(أما بعد: فإنه بلغني أن نساءً من نساء المسلمين يدخلن الحمامات مع نساء أهل الشرك؛ فانْهَ مِنْ قِبَلِك. فلا يَحِلُّ لامرأةٍ تؤمن بالله واليوم الآخر أن ينظر إلى

(١) الحجاب لأبي الأعلى المودودي ص ٢٩٢.

(٢) تفسير ابن كثير ٣/ ٢٨٤.

عورتها إلا أهل ملتها)[1].

وصرح عبدالله بن عباس رضي الله عنهما أنه (ليس للمسلمة أن تتجرد بين نساء أهل الذمة، ولا تبدى للكافرة إلا ما تبدي للأجانب)[2].

جـ- المراد بـ (نسائهن: - اللاتي من قبيلة المرأة أو قرابتها أو طبقتها. يقول أستاذنا الشيخ رشيد الخطيب الموصلي:

(المراد بنسائهن: نساء خاصتهن من الأقارب. وإنما خصهن بالذكر جرياً على الغالب؛ لأنهن أكثر اتصالاً بهن، فتكون الكلمة من ذكر الخاص وإرادة العام بمقتضى البلاغة العالية في هذا المقام)[3].

د- ويذهب آخرون إلى أن حكم المرأة مع المرأة: كحكم الرجل مع الرجل سواء بسواء. فلا فرق بين نظر المسلمة إلى المسلمة، أو نظر الذمية إلى المسلمة. و يدل على هذا: أن النساء اليهوديات كن يدخلن على نساء النبي ﷺ، فلم يأمر النبي ﷺ أن يحتجبن منهن.

والراجح من هذه الأقوال هو القول الأخير والله أعلم.

١٠- **ملك اليمين**: وهم العبيد والإماء؛ ذلك لأن ملك اليمين من الرجال يشبه المحرم؛ لأن سيدته تملكه كما تملك المتاع: فلا يصح أن يكونَ المملوك زوجاً لمالكته وعلى هذا، فلا ينظر إليها نظرة شهوة، ولا تبدي المرأة أمام مملوكها زينتها – كلها –بل تتخفف من ذلك؛ إذ لا يستوي المملوك مع الرجال الأحرار: فهو

---

(١) تفسير ابن كثير ٣/ ٢٨٤.

(٢) تفسير الرازي ٢٣/ ٢٠٧.

(٣) أولى ما قيل في آيات التنزيل للشيخ رشيد الخطيب الموصلي ٦/ ١٧٧. طبعة دار الكتب في الموصل.

كأب المالكة أو أخيها.

١١- **التابعون غير أولي الإربة من الرجال**: وهم الذين يخدمون المرأة بأجر من غير أن يكونوا في ملكها. وهؤلاء هم الذين انقطعت شهوتهم من النساء لمرض أو شيخوخة أو جب أو عُنَّة أو غير ذلك مما يمنع الرجل أن تشتهيَ نفسُه المرأة.

١٢- **الأطفال الذين لم يطَّلِعُوا على عورات النساء**[1]. فهؤلاء ليست لهم شهوة تثار إذا نظروا إلى جسم المرأة. أما إذا كانوا من المميزين وثارت في نفوسهم الشهوة إذا نظروا إلى جسمها، فهم غير داخلين في هذا الاستثناء و لو كانوا دون البلوغ. وحكم هؤلاء كحكم (التابعين غير أولي الإربة من الرجال)؛ وهؤلاء – فوق هذا – ليست لهم القدرة على الاطلاع على مواضع العورات في الزينة الحقيقية.

هذه الأصناف التي عددها القرآن الكريم ليس على المرأة جُناح أنْ تُبديَ زينتَها أمامهم. بَيْدَ أن هذه الأصناف لم يكونوا متساوين في النظر، بل هم على ثلاث مراتب:

١- الأزواج: ويحق لهم أن ينظروا إلى كل شيء في المرأة.

٢- الأب والابن والجد والأخ وابن الأخ وكل ذي رحم محرم على المرأة: فهؤلاء يحل لهم أن ينظروا إلى شعر المرأة وصدرها والذراعين والساقين. وقيل: إن عورتها معهم كعورة الرجل مع الرجل: أي ما بين السرة والركبة.

٣- مرتبة التابعين الذين لا حاجة لهم بالنساء: فيحل للمرأة أن تظهر أمامهم

(١) سميت العورة بذلك لقبح ظهورها.

بثوب وخمار.

الإعلان عن الزينة المستورة

وتمضي الآية الكريمة فتنهى المؤمنات عن الحركات التي تعلن عن الزينة المستورة ولو لم تكشف المرأة زينتها فعلاً: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾.

لقد كان من عادة المرأة في العصر الجاهلي إذا مشت في الطريق وفي رجلها خلخال صامت ضربت برجلها الأرض بشدة ليسمع صوت خلخالها؛ فيعلم السامع أن القادمة من ذوات الخلاخيل.... وربما كانت هذه الحركة تُحَرِّك الشهوةَ في نفوس الرجال وتجعلُهم يتعلقون بها؛ إذ يتصور مَنْ يسمع ضربَها برجلها ليسمع صوت خلخالها: أن تلك إشارة منها إلى أن لها هوىً وميلاً لهذا الرجل أو ذاك لتجذبَ بذلك انتباهه...!! لهذا نهت الآية المرأة المسلمةَ أنْ تفعلَ فِعْلَ أهلِ الجاهلية. وتدل الآية على النهي عن كل دواعي إلْفاتِ النظر إلى ما ستر من الزينة، وما يثير إلى المحاسن، وما يهيج النظر إليهن؛ فيشمل حتى التصنع في المشي..!! فإذا كان صوت الزينة قد نُهِيَ عن إظهاره؛ فإن إظهارَ الزينةِ نفسها أشد نهياً من ذلك. يقول العلامة أبو الأعلى المودودي.

(وربما سَكَتَ اللسان، وقامت حركات أخرى تؤثر في سمع السامع بصوتها. وهذا – أيضاً – من باب فساد النية؛ فيمنعه الإسلام بقوله: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ

بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ﴾[1]،

هكذا نرى الآيتين الكريمتين، قد وضعتا سدوداً وقائية خشية الوقوع فيما حرمه الله، فأمرت الرجال والنساء بالغض من البصر وحفظ الفرج، وحرّمت التبرج.

خاتمة

﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾

وفي الختام توجب الآيةُ ضرورةَ التوبة والرجوع إلى الله، والتمسك بالأخلاق النبيلة، والإقلاع عما كانت عليه الجاهلية من الصفات الرذيلة؛ فإن الخير والفلاح في اتباع أوامر الله ورسوله، والخسارة – كل الخسارة – في الإعراض عن ذلك. و قد أوجبت الآيةُ التوبةَ؛ لأن الإنسان معرض للزلل، وقد خُلِقَ ضعيفاً أمام شهواته، ولعله يظفر بالسعادة الدنيوية التي تطيب بها حياته، والسعادة في دار الخلود إنْ استجابَ لله في التزام ما أمر به، والانتهاء عما نهى عنه!

(١) الحجاب لأبي الأعلى المودودي ص ٢٦١.

من آفات عدم الغض من البصر

ويحسن بنا أن نذكر شيئاً مما قيل في آفات عدم الغض من البصر، يقول ابن قيم الجوزية رحمه الله:

(النظر أصل عامة الحوادث التي تصيب الإنسان؛ فإن النظرة تولد الخطرة، ثم تولد الخطرة فكرة، ثم تولد الفكرة شهوة، ثم تولد الشهوة إرادة، ثم تقوى فتصير عزيمة حازمة، فيقع الفعل ولابد ما لم يمنع منه مانع، وفي هذا قيل: [الصبر على غض البصر أيسرُ من الصبر على ألمِ ما بعده] ، ولهذا قال الشاعر:

كل الحوادث مبداها من النظر ومعظم النار من مستصغر الشرر
كم نظرة بَلَغَت في قلب صاحبها كمبلغ ا لسهم بين القوس والوتر
والعبد ما دام ذا طرْفٍ يُقلِّبه في أعين العِين موقوف على الخطر
يسرُّ مقلته ما ضرَّ مهجته لا مرحباً بسرور عاد بالضرر

ومن آفاته: أنه يورث الحسرات والزفرات والحرقات، فيرى العبد ما ليس قادراً عليه ولا صابراً عنه، وهذا من أعظم العذاب، أن ترى ما لا صبرَ لك عنه ولا عن بعضه، ولا قدرة لك عليه، قال الشاعر:

وكنتَ متى أرسلتَ طرْفك رائداً لقلبك يوماً أتعبتك المناظر
رأيت الذي لا كلّه أنت قادر عليه ولا عن بعضه أنت صابر[1]

(١) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي لابن قيم الجوزية ص ١٣٠، بتصحيح وتعليق: محمود عبد الوهاب فايد، مطبعة محمد علي صبيح ١٣٧٧-١٩٥٨. والمراد بالرائد في قول الشاعر: الذي يتقدم القوم إلى الماء؛ ليتأمل لهم حال الماء والكلأ.

وقال مسلم بن الوليد الأنصاري:

كسبت لقلبي نظرة لتسرّه عيني، فكانت شقوةً ووبالا
ما مرّ بي شيء أشدّ من الهوى سبحان مَنْ خلق الهوى وتعالى

وقال آخر:

عاتبتُ قلبيْ لمّا رأيت جسمي نحيلا
أجاب قلبي طرفي وقال: كنت الرسولا
فقال طرفي لقلبي بل كنتَ أنت الوكيلا
فقلتُ كُفَّا جميعاً تركتماني قتيلا

وخاطب الشاعر صاحب الحظ المنكود الذي عذّب نفسه في الحياة، لما أطلق لبصره النظر إلى ما حرّمه الله عليه فقال:

ما زلت تُتْبع نَظرةً في نظرة في إثْر كلِ مليحةٍ ومليح
وتظن ذاك دواء جرحك وهو في الـ تحقيق تجريح على تجريح
فَذَبَحت طَرْفَكَ باللحاظ وبالبكا فالقلبُ منك قبيح أيّ قبيح

وقد أصاب كبد الحقيقة من قال:

وما الحب إلا نظرة إثْر نظرة تزيد نمواً إن تزده لجاجا

القواعد من النساء

قال الله تعالى:

﴿ وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ ۖ وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [سورة النور/ ٦٠]

صلة الآية بما قبلها

كانت الآيات السابقة لهذه الآية قد أمرت النساء بإخفاء زينتهن أمام الرجال الأجانب؛ منعاً من إثارة الشهوات، وهي قوله تعالى: ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾، وعاد القرآن الحكيم هنا يستثني من النساء القواعد: وهن المتقدمات في السن؛ فأباح لهن التخفيف من الثياب. ومن ناحية أخرى فإن الآية التي سبقت آية القواعد من النساء مباشرة قد بينت حكم الحجاب حين إقبال الشباب، فكان من المناسب أن تبين حكمه حين إدباره. فجاءت الآية مبينة حكم القواعد من النساء.

مع الآية الكريمة

القواعد من النساء: هنَّ المتقدمات في السن اللاتي بلغن سنّ اليأس وأكثر أحوالهن القعود في البيوت لكبر سنهن: أولئك اللاتي فرغت أجسامهن من كل

علامات الفتنة المثيرة للشهوات فلم تبق فيهن جاذبية[1]... هذا الصنف من النساء لا أرب لهن في الرجال، ولا أرب للرجال فيهن.

لذلك نظرت الشريعة إليهن نظرة تخفيف: فلم تشترط في الحجاب ما اشترطته في النساء الشابات، فقد رفعت عنهن الإثم والحرج إذا تخففن من الثياب الخارجية الفضفاضة في الأوقات كلها مع المحارم وغيرهم، على أن لا يكشفن عورة، ولا يظهرن زينة خفية، وهذا جانب من جوانب التيسير في الشريعة الإسلامية. ويراد بالثياب هنا: التي تستر ما وراءها من الزينة: كغطاء الرأس، والجلباب الذي يلبس فوق الملابس الداخلية، والرداء، فلا إثم على المتقدمات في السن – والحالة هذه – إذا ظهرن أمام الرجال بملابسهن الاعتيادية التي لا تثير شهوة ولا تلفت انتباه الرجال: وهذا أمر طبيعي؛ فإن من شأن العجائز عدم الاهتمام بلباسهن. ويظهر من هذا أن العلة في التخفيف من الثياب كيلا يفتتن الرجل بالمرأة. فلو غلب على الظن أن تخفف القواعد من النساء من الملابس يغري الرجال بهن، لم يحل لهن الأخذ بهذا الاستثناء. وكذلك الأمةُ الجميلة التي يخاف الافتتان بها، يجب عليها أن تحتجب، ووجب غض البصر

---

(١) جاء اللفظ القرآني هنا ﴿لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا﴾ بمعنى لا يتوقعونه. وقد ورد لفظ (الرجاء) في القرآن الكريم على وجهين:

الأول: بمعنى التوقع، ومنه قوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [سورة الكهف/ ١١٠]

الثاني: بمعنى الطمع. ومنه قوله تعالى: ﴿يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ﴾ [سورة البقرة/ ٢١٨]، أي يطمعون في رحمته. ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ﴾ [سورة الإسراء/ ٥٧]. ومن هذا الوجه – أيضاً – الآية التي متحدث فيها.

عنها. وهكذا الأمر في المحارم أبناء أزواجهن ممن فيهم شهوة وشغف فإنه يحرم إبداء الزينة الخفيفة أمامهم. (فالخطاب خرج عاماً على العادة. فما خرج عن العادة خرج به عن نظائره)[1].

ومع تلك الرخصة في التخفيف من الثياب فإن عدم التخفيف بارتداء الجلباب ولبس ما تلبسه الفتاة الشابة خير لهن؛ إذ هو أبلغ في الحياء أولاً، و هو أسوة حسنة للبنات الصغيرات في البيوت ثانياً، ولكي لا يظن الناس بها الظنون بعد ذلك. فالقواعد إذن يلزمهن ألاّ يضعن ثيابهن عند المظنة كما يلزم الشابة سواء بسواء. كل ذلك تمشياً مع الروح الإسلامية في إصلاح المجتمع، وذلك للحيلولة بين الناس وما يثير شهواتهم في المحرمات بسد باب فرص الغواية: ﴿وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾. والمرأة الحرة أياً كانت السن التي بلغتها من طبيعتها التعفف وعدم التبرج. وليس التخفف إلا رخصة من الله؛ رحمة بالمتقدمات في السن. أخرج سعيد بن منصور وابن المنذر والبيهقي في السنة. عن عاصم الأحول قال:

(دخلتُ على حفصة بنت سيرين[2] وقد ألقت عليها ثيابها؛ فقلت: أليس يقول الله: ﴿ وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ ﴾ ؟

(١) دقائق التفسير لابن تيمية ٤/ ٤٣٠ بتحقيق د. محمد السيد الجليند. مؤسسة علوم القرآن. بيروت ١٤٠٤-١٩٨٤.

(٢) زاهدة عابدة عرفت بالصلاح والاستقامة، وقد مكثت في مصلاها ثلاثين سنة لا تخرج إلا لحاجة، وكانت تقول إذا زارها أقاربها من الشباب: يا معشر الشباب، خذوا من أنفسكم وأنتم شباب، فإني ما رأيت العمل إلا في الشباب.

قالت: إقرأ ما بعده: ﴿وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾[1].

فإذا كان استعفاف العجائز عن وضع الثياب خيراً لهن، فكيف الأمر بالشابات من ذوات الزينة؟!.

إن القرآن الكريم يتعامل مع النفس البشرية، ويدرك أسرارها وما تنطوي عليها من هواجس وأفكار، فإن المرأة المتقدمة في السن – ولو كانت غير مشتهاة من أكثر الناس – فقد تشتهيها وتميل إليها نفوس أخرى. وقد قيل في الأمثال: (لكل ساقطة لاقطة). وقال الشاعر:

لكل ساقطة في الحي لاقطة وكل كاسدة يوما لها سوق

وإذا كان القرآن الكريم قد سمى هذا استعفافاً أي طلبا للعفة، فذلك للصلة القوية بين (التبرج) و(الفتنة) من جانب، و(التحجب) و(العفة) من جانب آخر. وقد يلحق بالقواعد من النساء: المشوهات، والمبتليات بعاهات تمنع الرجال من الرغبة فيهن ولو كن شابات.

لقد رفع القرآن الحرج عن القواعد من النساء بالتخفيف من الثياب، بيد أن ذلك لم يأت مطلقاً، بل قيد بغير التبرج بزينة ﴿غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾. فلا يحل لهن إظهار الزينة الخفية: كالحلي. والتبرج[2]: هو تكلف إظهار ما يجب إخفاؤه.

---

(١) الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي ٦/ ٢٢٢-٢٢٣.

(٢) التبرج في اللغة: هو الظهور والبروز والارتفاع. ولهذا يستعمل لفظ (برج) لكل شيء ظاهر مرتفع. ويقال للسفينة الشراعية (بارجة) لظهور شراعها من بعيد.

وإذا استعملت هذه اللفظة للمرأة كان لها المعاني الآتية:

١- إبداء المرأة جمال وجهها ومفاتن جسدها.

٢- إبداء المرأة محاسن ملابسها وحليها. =

وقد ذيلت الآية بقوله: ﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ ليذكر الناس بأن الله يسمع، ويعلم ما ينطق به اللسان، وما ينطوي عليه القلب من وسوسة وخلجات. وفي هذا ترهيب أي ترهيب!

هذا هو حكم القواعد من النساء. فماذا تقول لنفسها الشابة الكاسية العارية المائلة المميلة التي تحرص على الأخذ بكل ما هو جديد من الأزياء الفاضحة؟!

ماذا تقول لنفسها الشابة التي صبغت وجهها بالأصباغ والمساحيق بما يغري ويفتن، وأنفقت من وقتها الكثير حتى تذهب إلى محل عملها وكأنها ذاهبة إلى زفافها؟!!

ماذا تقول لنفسها التي خرجت من بيتها، والروائح والعطور تنبعث منها لتلفت إليها أنظار الرجال؟!

إن الله يسمع ويعلم ﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ لا تخفى عليه خافية. فاحذري – يا أختاه – غضب الله وعقابه، واعلمي أن زينة المرأة في خلقها الجم وأدبها الرفيع.

=٣ – إبداء المرأة في مشيتها أو تمايلها.

فالتبرج إذن: تكلف إظهار ما يجب إخفاؤه.

وأما الزينة فتطلق على ما يأتي

١ – الملابس الجميلة ٢ – الحلي ٣ – ما تتزين به المرأة في وجهها وغيره من أعضاء جسدها مما يسميه الناس اليوم التجميل. هذا هو معنى قوله تعالى: ﴿غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ﴾.

توجيهات إسلامية

قال الله تعالى:

﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِۚ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ٣٢ وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ وَأَقِمۡنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرٗا ٣٣ وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ٣٤ ﴾ [سورة الأحزاب].

مقدمة

في هذه الآيات الكريمات آدابٌ رفيعة أمر الله بها أمهات المؤمنين والنساء المسلمات في كل عصر. وهي تهدف إلى سدِّ أيِّ بابٍ كان من أبواب الفساد. وقد تَوَجَّه الخطابُ إلى أزواج النبي ﷺ؛ لأنهن قدوةٌ للنساء المسلمات في كل جيل من الأجيال... نزلت هذه الآيات الكريمة في بيئةٍ كانت المرأة فيها قد وصلت إلى حالة بائسة ودرجة سحيقة مزرية لا تحسد عليها: فهي في نظر (المجتمع الجاهلي) أداةٌ للمتاع وإشباع الغريزة... وقد غَيَّرَ الإسلامُ نظرةَ الناس هذه، فسما بمكانتها، وأكد على الجوانب الإنسانية بين الذكر و الأنثى، ونص الله على أنه خلقها مع الرجل من نفس واحدة، وجعل بينهما مودةً ورحمة: فهي ليس لمجرد إشباع الغريزة.

وفوق ذلك، فقد عُنِيَ الإسلام بالأسرة وروابطها – والمرأة عنصر مهم من

عناصرها – متخذاً منها قاعدة للتنظيم الاجتماعي الذي احتوى على كثير من آيات القرآن الحكيم وأحاديث الرسول ﷺ . لذلك كان التوجيه الإلهي يحضّ على تقوية ذلك التنظيم، وبخاصة في العلاقات الزوجية بين الرجل والمرأة، وصيانتها عن كل تبذل وفوضى.

اتصال الآيات بما قبلها

كانت الآيتان السابقتان لهذه الآيات قد تحدثتا فيما يترتب على نساء النبي ﷺ من حساب في مقامي الإساءة والإحسان: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأۡتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ ضِعۡفَيۡنِۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٗا ﴿٣٠﴾ وَمَن يَقۡنُتۡ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعۡمَلۡ صَٰلِحٗا نُّؤۡتِهَآ أَجۡرَهَا مَرَّتَيۡنِ وَأَعۡتَدۡنَا لَهَا رِزۡقٗا كَرِيمٗا ﴿٣١﴾﴾: ذلك أن نساء النبي لسن كغيرهن من النساء؛ فصار حسابُهُنَّ يختلف عن حساب النساء جميعاً.. ثم جاء الخطاب لنساء النبي عليهن السلام كاشفاً عن السبب الذي من أجْله ضوعف حسابُهن في مقامي الإساءة والإحسان، وموجهاً لهن ما يجب أن يكن عليه من خُلقٍ وعبادة.

مع الآيات الكريمة

تخاطب هذه الآيات أزواج النبي ﷺ - وهن أفضل النساء – فتوجههنَّ التوجه السليم في علاقتهن بالناس، وعلاقتهن بخاصة أنفسهن، وفي علاقتهن بالله ﷻ وهذا التوجيه – ولو كان الخطاب فيه لأزواج النبي ﷺ - يدخل فيه نساء المسلمين جميعاً.

تبدأ الآية الكريمة بتبيان عِظَمِ مكانة أمهات المؤمنين ومقامهن وفضلهن على النساء كافة:

﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِۚ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ ﴾

إنه خطاب وَجَّهَهُ الحكيمُ الخبيرُ إلى نساء النبي ﷺ، يحمل في طياته ما يحمل من التكريم والتشريف لهن: فهو يذكرهن بتلك النعمة الكبيرة؛ إذ صرن في بيت النبوة، وأُضِفْنَ إلى أكرم رسولٍ صلوات الله وسلامه عليه، وتلك مكانة سامية في الفضل والشرف وعلو المنزلة، لا تشاركهن فيها واحدة من النساء فقد أَصْبَحْنَ في هذا المقام أُمهاتٍ للمؤمنين، لَهُنَّ من التقدير والتوقير ما للأمهات عند الأبناء.

ولكن ما المراد بقوله: ﴿إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ ﴾؟

لقد ذهب العلماء في تفسير التعبير القرآني هذا ثلاثة مذاهب مهمة:

الأول: ذهب كثير من المفسرين إلى أنَّ وجودَ التقوى شرط لازم لِيَنَلْنَ ذلك الفضل الكبير. وفي قوله: ﴿إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ ﴾ شرط حُذِفَ جوابه لدلالة ما قبله عليه. والمعنى: إنْ اتقيتن الله فأنتنَّ بأعلى المراتب. قال القرطبي:

(.... فبين أن الفضيلة انما تتم لهن بشرط التقوى لما مَنَحَهّنَّ من صحبةِ الرسولِ وعظيم المحل منه، ونزول القرآن في حقهن)[1].

فليست القضية قضية قرابة من رسول الله ﷺ، بل لابدَّ من التقوى لاستحقاق هذه المكانة. وهذه هي الحقيقة التي أكد عليها هذا الدين، متمثلة

(١) تفسير القرطبي ١٤/ ١٧٧/ مصورة عن طبعة دار الكتب/ دار الكاتب العربي ١٩٦٧-١٣٨٧، القاهرة.

بآيات القرآن وبأحاديث رسوله ﷺ، فقد قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [سورة الحجرات/ ١٣].

وهذا الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه يخاطب بنته فاطمة، وعمته صفية، وبني عبد المطلب قائلاً لهم:

«يا فاطمة بنتَ محمد، يا صفيةُ بنتَ عبدِ المطلب، يا بني عبدِ المطلب، لا أملِكُ لكم من الله شيئاً، سلوني من مالي ما شئتم »[1].

وقال:

«يا معشرَ قريش، أَنْقِذُوا أنفسَكم من النار، يا معشرَ بني كعب بن لؤي أَنْقِذُوا أنفسَكم من النار، يا معشرَ بني عبدِ مناف أَنْقِذُوا أنفسَكم من النار، يا معشرَ بني هاشم أنقذوا أنفسَكم من النار، يا بني عبد المطلبِ أنقذوا أنفسَكم من النار، يا فاطمة بنتَ محمد أنقذي نفسَكِ من النار، فإني – واللهِ – لا أمْلِكُ لكم من الله شيئاً، إلا أن لكم رحماً سأُبُلُّها بِبلالها »[2].

الثاني: وذهب آخرون إلى أن التقييد في قوله: ﴿إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ﴾ لا يُرادُ به الاحتراز عن ضد ذلك، وإنما هو تحريضٌ لأمهات المؤمنين ليزددن من التقوى، فإنهن متقيات. ويدل فِعْلُ الشرط على الدوام. والمعنى: إنْ دُمْتُنَّ على التقوى.

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده ٤١/ ٤٩٤، حديث ٢٥٠٤٤، ومسلم في صحيحه في كتاب الإيمان (باب: في قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ رقم ٢٠٥.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده ١٤/ ٣٤١-٣٤٢ رقم ٨٧٢٦، ومسلم في صحيحه في كتاب الإيمان (باب في قوله تعالى ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ رقم ٢٠٤، والترمذي في كتاب تفسير القرآن (باب: ومن سورة الشعراء) رقم ٣١٨٥.

الثالث: ورد الاتقاء هنا بمعنى الاستقبال، وقد وَرَدَ ذلك في الشعر العربي، قال النابغة:

سقط النصيفُ ولم تُرِدْ إسقاطَه فتنـــاولتْهُ واتَّقَتْنـَا باليد

أي استقبلتنا باليد. وعلى هذا يكون معنى: ﴿إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ﴾ أي إذا استقبلتنَّ أحداً من الرجال فلا تُرقِّقْنَ الكلامَ معه، فيطمعَ مَنْ في قلبه فساد فيكنَّ.

ويقررُ أصحابُ هذا القول: أنَّ الاتقاءَ بهذا المعنى أبلغُ في مدح أمهات المؤمنين؛ إذ لم يعلق فضلهن على التقوى؛ لأنهن متقيات لله في أنفسهن.

وبعد أن تحدَّثَ القرآن في المنزلة الكبيرة التي تبوّأها أزواجُ النبيّ الطاهرات، أخَذَ في إيضاح الوسائل الموصلة على إذهاب الرجس عن أهل البيت وتطهيرهم.

﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ﴾

الخضوع بالقول: هو لين الكلام تدلُّلاً، ذلك لأن صوت المرأة هو لون من ألوان مفاتنها، والتصنع فيه يدعو إلى الريبة وإثارة شهوات الرجال. والخضوع بالقول أشبه ما يكون بكشف العورة وإبداء الزينة: فينهى الله أمهاتِ المؤمنين وكل امرأة مسلمة حين يُخاطِبْنَ الرجالَ الأجانب أنْ يكونَ في حديثهن شيء من اللين الذي يُثير الشهوةَ ويُحَرِّكُ الغريزة ويُطمع الذي في قلبه مرض فيهن. وقد وجه الله هذا التحذير إلى أمهات المؤمنين الطاهرات في العهد النبوي الذي هو خير العهود؛ لأن الله ﷻ يعلم أن القلوب المريضة موجودة في كل عصر: فلا تخلو منها بيئة أو مجتمع. فإذا كان الأمر هكذا في البيئة التي عاش فيها الرسولُ الكريمُ صلوات الله وسلامه عليه ومعه الرعيل الأولُ من صحابته، فما ظَنُّكَ بالمجتمعات الأخرى التي أصابها ما أصابها من انحراف في الخُلُقِ والسلوك؟!!

وما أروعَ ما قرره العلاَّمة محمد الطاهر بن عاشور إذ يقول:

«والنساءُ في كلامهن رِقّةٌ طبيعية، وقد يكون لبعضهنَّ من اللطافة ولينِ النفس ما إذا انضمَّ إلى لينها الجبليّ قربت هيئته من هيئة التدلُّلِ لقلةِ اعتيادِ مثله إلاَّ في تلك الحالة. فإذا بدا ذلك على بعض النساء ظن بعض من يشافهها من الرجال أنها تتحبَّبُ إليه، فربما اجترأتْ نفسه على الطمع في المغازلة، فبدرت منه بادرة تكون منافية لحرمة المرأة، بله أزواج النبيّ ﷺ اللاتي هن أمهات المؤمنين»[1].

ولكن مَنْ الذي ينحرف به الخُلُق فيطمع بالرذيلة والفساد؟

إنه مريض القلب: ﴿فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ﴾، ولكن ما المراد بالمرض هنا؟

لقد ورد لفظ (مرض) في القرآن الكريم في أربعةٍ وعشرين موضعاً كلها في مرض القلب والقلوب بخاصة. وهناك من العلماء من فَسَّرَه بالفجور والزنى، ومن هؤلاء: عبد الله بن عباس رضي الله عنهما مستشهداً بقول الأعشى:

حافِظٌ للَفْرجِ راضٍ بالتقى ... ليس من قلبُهُ فيه مَرَضْ

«والتجوُّزُ في إطلاقه على مرض القلب فيه احتمال أقرب من الزنى، وهو أن يكون من أفعال القلوب فساداً في الضمير وشهوة، وعجزاً عن ضبط النفس – وإنْ لم يبلغ الزنى والفجورَ فعلاً – وسياق مرض القلب والقلوب في سائر الآيات يتعلق بالنفاق والارتياب والرجس والكفر والضغن، وكلها من أفعال

(١) تفسير التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن عاشور ٢١/ ٢٤٠-٢٤١، طبعة مؤسسة التاريخ.

القلوب، وفي آية الأحزاب يتعلق بالطمع الذي هو من أفعال القلوب كذلك »[1].

وبعد النهي عن الخضوع بالقول يأتي الأمر لهن:

﴿ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾

فليكن حديثُهنَّ بما يألفه الناس بحسب العرف العام: فلا لينَ فيه ولا تَكَسُّر ولا صنعة عند مخاطبة الرجال الأجانب.... وإذا كانت لهجةُ الحديث تُطْمع مَنْ في قلبه مرض، فإن موضوع الحديث قد يُطْمع – أيضاً – فلا ينبغي أن يكونَ بين المرأة والرجل الأجنبي عنها حديث فيه هزل أو مزاح، كيلا يكونَ ذلك مدخلاً من مداخل الشر في النفس الإنسانية. و الخطاب في الآية الكريمة – ولو كان مؤجَّهاً إلى أزواج النبي الطاهرات – يشمل أيضاً نساء المؤمنين جميعاً، إذ لهنَّ في أزواج النبي أسوة حسنة.

وإذا كان من عادة المجتمع الجاهلي أن تخرج المرأة من بيتها وهي تمشي مشيةَ تكَسُّر وتغنُّج بين الرجال، وقد أظهرت عُنُقها وذوائبَ من شعرها، فقد أمر القرآن الكريم المرأة المسلمة بالقرار في البيت:

﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾

إنه أمر من رب العالمين لأزواج النبيَّ الطاهرات أن يلزمن بيوتَهنَّ، وذلك أمر

(١) الإعجاز البياني للقرآن ومسائل ابن الأزرق للدكتورة عائشة عبدالرحمن ص ٣١٢. دار المعارف بمصر ١٩٧١.

طبيعي: فقد اخْتَرْنَ اللهَ ورسولَه والدارَ الآخرة، فماذا بَقِيَ لَهُنَّ بعد ذلك[1]؟ يقول الرسول ﷺ:

«المرأةُ عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان »[2].

على أن قرار المر أة المسلمة في البيت لم يأت عاماً مطلقاً، بل أذِنَ لها بالخروج عند الحاجة، وثبت أن أمهات المؤمنين خَرَجْنَ مع رسول الله ﷺ بعد نزول هذه الآيات في الحج والعمرة، وكذلك صحبن رسول الله ﷺ في الغزوات. والصحابة الكرام الذين هم أعرف الناس بلغة العرب، لم يفهموا أن الآية تعني حبس النساء في البيوت.

ويحدثنا تاريخ الإسلام أنَّ عائشة رضي الله عنها خَرَجَتْ مع طلحة والزبير لما عَلِمت أنَّ قتلة عثمان بن عفان قد انضموا إلى جيش علي بن أبي طالب رضي الله عنه: فخرجت لتعمل على جَمْع شَمْلِ المسلمين، ورأب صدعهم، ولـمّ شعثهم، ووأد الفتنة، ولم يكن خروجها لقتال علي وإراقة دماء المسلمين.

وتومئ هذه الآية إلى أنَّ المكان الطبيعيَّ للمر أة هو البيت: ففيه القرار والسكن، وفيه تجد المرأة سعادتها وهناءتها. وليس هذا هضماً لحقوقها، ولا تجاهلاً لأهميتها في الوجود، ولكنْ ذلك تكريم لها، إذ كُلِّفَتْ بأدقّ عملٍ وأكثره أهمية:

---

(١) قيل لسودة بنت زمعة زوج النبي ﷺ: لِمَ لا تخرجينَ كما تخرُجُ أخواتك؟ فقالت: والله لقد حَجَجْتُ واعتمرت، ثم أمرني الله تعالى أن أقر في بيتي، فوالله ما أخرُجُ من بيتي. فما خَرَجَتْ حتى أخرجوا جنازتها.

(٢) رواه الترمذي في كتاب الرضاع (باب: ١٨) ورقم الحديث ١١٧٣، ورواه أيضاً باللفظ المذكور الطبراني وزاد (وأنها أقرب ما تكون من الله وهي في قعر بيتها) انظر: فيض القدير للمناوي ٦/ ٢٢٦-٢٦٧).

وهو تربية الناشئة على الخُلُق والإيمان، وبثّ روح الخير فيها. ولو قامت المرأةُ بهذا الواجب قياماً صحيحاً، لقدَّمَتْ لامتها نشأً طاهراً واعياً يستطيع أنْ يُسعد أمتَه كلَّ السعادة.

ولسائل أن يسأل: هل الآية خاصة بأزواج النبي ﷺ أم هي عامة؟

والجواب: أن هناك من ذهب إلى أن هذا الخطاب خاص بأزواج النبيّ ﷺ، مستدلاً بابتداء الآية التي خاطبتْ نساءَ النبيّ عليه السلام. ولكن عند التأمل في الأوامر والنواهي الواردة في هذه الآيات، نرى أنها عامة لنساء المؤمنين كلهن، وليست مخصصة بأمهات المؤمنين دون سائر النساء. وقد سلك القرآن الحكيم هذا الأسلوب في التوجيه، لأن تبرج المرأة الجاهلية كان أمراً مألوفاً، فأراد الحكيم الخبير أن يتدرج بهن في الأخلاق: فَوَجَّهَ الخطابَ إلى أمهات المؤمنين ليكنَّ قدوة لسائر المسلمات. يقول العلامة أبو بكر الجصاص وهو يتحدث في الحجاب بين نساء النبي ﷺ وسائر المسلمات:

«وهذا الحكم وإنْ نَزَلَ خاصاً في النبيَّ ﷺ وأزواجه، فالمعنى عام فيه وفي غيره، إذ كنا مأمورين باتباعه والاقتداء به إلاّ ما خَصَّه الله به دون أمته)[1].

ولابد لنا أن نقرر هنا أن المرأة لا تكون سعادتها وهناءتها إلا في بيتها: فهي تتعب وتنصب في تربية الأولاد وتدبير شؤون المنزل والأسرة، وتَجِدُ في ذلك كل السعادة والراحة، وكيف لا تجد ذلك وهي تسير على وَفْقِ الفطرة التي فطرها الله عليها لا تعاكسها... لكن المرأة أصابها ما أصابها من شقاء وتعاسة يوم لَوَّثَتْ

(١) أحكام القرآن لأحمد بن علي الجصاص ٣/ ٣٧٠. دار الكتاب العربي – بيروت.

فطرتها بأوضار الأرجاس والأدناس، وشاركت الرجل في أعماله، فعادت تعض أصابع الندم على ما كان منها (ولات ساعة مندم).

وإذا كان الإسلام قد دعا المرأة إلى القرار في بيتها، فقد أوجب على الرجل أن يُنْفِقَ عليها وعلى الأولاد، وجعل ذلك فرضاً لازماً كي تتمكن الأمُّ من الإشراف على رعاية الأولاد رعاية صحيحة. أما المرأة التي أرهقها العمل خارج المنزل، وأتعبها الكد لكسب المال، فلا تستطيع أن تربي أولادها التربية الصحيحة.

على أن المرأة قد تُضطر إلى العمل خارج المنزل، وهذا لا ضير فيه عند الضرورة، ما دامت محافظة على خُلُقها الإسلامي النبيل (والضرورة تقدر بقدرها). يقول العلامة أبو الأعلى المودودي – رحمه الله – :

«صفوة القول: أن خروج المرأة من البيت لم يحمد في حال من الأحوال، وخير الهَدْي لها في الإسلام أن تلازم بيتها، كما تدل عليه آية ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ دلالة واضحة. ولكن لم يشدد الإسلام في هذا الباب تشديداً لكون خروج المرأة من بيتها قد يكون من اللازم في بعض الأحوال: كأن لا يكون لها قيّم من الرجال، أو تضطر إلى العمل خارج البيت لخصاصة قيِّم الأسرة، أو ضآلة معاشه أو مرضه، أو عجزه، أو سبب آخر من هذا القبيل. فكل هذه الأوضاع والأحوال قد جعل لها في القانون مندوحة ومتسع. وجاء في الحديث: «قد أذِنَ الله لكُنَّ أن تخرجن لحوائجكن »[1]. ولكن مثل هذا الأذن قد منحته المرأة مراعاة للأحوال

(١) رواه البخاري في باب خروج النساء لحوائجهن. و في هذا المعنى حديث رواه مسلم في إباحة خروج النساء لقضاء حاجة الإنسان.

والضرورات فحسب، وهو لا يغير شيئاً من القاعدة الرئيسة في نظام الاجتماع الإسلامي: وهي ان دائرة عمل المرأة في البيت وليس الأذن بخروجهن منه إلا رخصة وتيسيراً، فيجب ألاّ يحمل على غير معانيه ومقاصده»[1].

وبعد الأمر بالقرار في البيت يأتي النهي عن التبرج كما كانت المرأة في الجاهلية تفعل: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾

والتبرج: هو التبختر وإظهار المرأة شيئاً من زينتها أمام الرجال الأجانب عنها. والجاهلية الأولى هي الجاهلية العريقة في الجهل: ذلك لأن الناس كانوا يسيرون فيها على غير علم وهدى. ويدل مصطلح (الجاهلية): على ما يتصف به الجاهل من ضلال النفس، وجحود القلب، والتنكر للقيم العليا.. انها جاهلية الكفر قبل الإسلام. وتحديدها: ما بين عيسى ومحمد عليهما السلام. وقد نهيت المرأة في الآية عن المشية التي فيها تَكَسُّر وتَغنج وتبختر وإظهار الزينة وإبداء ما أمر الله أن يستر. فالآية تنهى المرأة عن إظهار الزينة والمحاسن للرجال الأجانب مثلما كانت المرأة في الجاهلية تفعل. ولكن كيف كان تبرج الجاهلية الأولى؟

ونحب هنا أن نلقي نظرة سريعة على ما قاله علماء السلف في ذلك:

قال مجاهد: كانت المرأة تخرج تمشي بين الرجال فذلك تبرج الجاهلية.

وقال قتادة: كانت لهن مشية تكسُّر وتَغَنُّج، فنهى اللهُ تعالى عن ذلك.

وقال مقاتل بن حيان: كانت المرأة تُلقي الخمارَ على رأسها ولا تشدُّه، فيواري قلائدها وقرطها وعنقها، ويبدو ذلك كلُّه منها وذلك التبرج!

---

(١) الحجاب لأبي الأعلى المودودي ص ٢٣٥ – ٢٣٦.

وقال ابن كثير: كانت المرأة منهن تمرُّ بين الرجال مسفحة بصدرها لا يواريه شيء وربما أظهرت عُنُقَها وذوائبَ شعرِها وأقرطة آذانها، فأمر الله المؤمناتِ أن يسترنَ في هيئاتهن وأحوالهن.

هذه هي صُوَرُ تبرج الجاهلية الأولى التي ذكرها السلفُ وهي لا تُعَدُّ شيئاً يذكر بالقياس إلى تبرج المرأة في القرن الواحد والعشرين!!

ويوحي التعبيرُ القرآني (تبرج الجاهلية) إلى تلك العادات التي ألفت في مجتمع كان بعيداً عن الدين الصحيح، فإن من تجاوز عصر الجاهلية يأبى أن يفعل فعلها ويقتدي بها.

وبعد ذلك التنفير مما كانت عليه الجاهلية من خُلُقٍ ذميم، يُوَجِّهُ القرآن الحكيمُ نساء النبي ﷺ إلى الوسائل الصحيحة التي تربط قلوبهن بالله:

﴿وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾

والصلاة: هي عمادُ الدين، والفارقُ بين المسلم والكافر، وأول ما يحاسَبُ عليه العبد يوم القيامة، و هي التي تنهى عن الفحشاء والمنكر. وإقامتها: أداؤها بأركانها وسننها وشروطها كاملةٌ غيرَ منقوصة. ولفظ الإقامة مأخوذٌ من قولهم: قامت السوق: إذا كَثُرَ فيها البيعُ والشراء. (وكأن ذكرَ الصلاة هنا – وفيها معنى الخلوص المطلق لله – يقول: ليكن هذا الحجابُ استجابةٌ لأمر الله، لا مداهنة ولا رياء، وليكنْ كالصلاة التي لا تتجه بها المسلمة إلا إلى الله. وبهذا يبرأ المجتمع من

نفاق الحجاب، ومن دَنَسٍ يكون وراء النقاب)[1].

وجاء الأمر بإقامة الصلاة بعد النهي عن التبرج للإشارة إلى أن عدم الملاينة في القول ليس – وحده – مقصود الشرع، بل لابدَّ أنْ يكونَ وراءه الحجاب الذي فيه الطهر والعفاف والخلو من الدنس.

أما الزكاة: فهي حق الله تعالى إلى الفقراء. وبإيتائها تتدرب النفس على العطاء وتتطهر من الشح، ويتقرب المسلمُ بها إلى الله، وتتطهر روحهُ وتسمو به في مدارج الارتقاء، وتمد الإنسان بأسباب القوة لمواصلة السير في الطريق. وقد خص القرآن الحكيم هاتين العبادتين بالذكر لأن لهما أثراً كبيراً في طهارة النفس وطهارة المال.... ثم يأتي الأمر العام بطاعة الله ورسوله في كل أمر ونهي. ولكن ما الحكمة من تلك العبادات التي جاء الأمر بها؟

ويأتي الجواب:

﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾

فهذا الأدبُ الالهي لنساء النبي هو تطهير لأهل بيت رسول الله ﷺ واذهاب الرجس عنهنَّ. والرجس في أصل اللغة هو القذر. ويستعمل أساساً في معنى الاضطراب والقلق. فقد شرع الله – عز وجل – الشرائع، ودعا إلى الآداب، ليطهر المجتمع من الاضطراب والقلق. وهكذا استُعيرَ الرجسُ هنا في الذنوب والنقائص الدينية: فهو يشمل كل نقص. وقد أكد هذا الطهر الذي يريده الله

(١) من أسرار التعبير القرآني – دراسة تحليلية لسورة الأحزاب للدكتور محمد أبو موسى ص ١٩٨. مطبعة السعادة ١٣٩٦ – ١٩٧٦، القاهرة.

بقوله: ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾، فهو طهر خالص لا شائبةَ فيه من رجس أو دَنَس. ولقد حُذِفَ حَرْفُ النداء في التعبير القرآني (أهل البيت) ليشيرَ إلى التقريب والتكريم: فكأن أهل هذا البيت قد صاروا في حضرة القدس: فهم مخاطبون مخاطبة القرب: انه مدح وتكريم وتشريف لأهل البيت... فهو – سبحانه – يتولى إذهابَ الرجس عن أهل البيت ويطهرهم تطهيراً. ويتناسب هذا الأدب الرفيع مع مقامهن وانتسابهن إلى النبي ﷺ. والمعنى: أن الله يريد أن يُذْهِبَ عنكم الذنوبَ والمعاصي التي نهاكم عنها، ويحليكم بالتقوى التي أمركم بها[1].

وقد يسأل سائل: أيدخل أزواج النبي ﷺ في (أهل البيت) ههنا؟

والجواب: أن أزواجه صلوات الله وسلامه عليه تدخل دخولاً أولياً في آله، وقد دلّ على ذلك ما جاء في لغة العرب، وآيات القرآن الحكيم، وأحاديث النبي ﷺ:

---

(١) تشعر الأداة (انما) التي صُدِّرَتْ بها الجملة بالقَصْر التي تفيد التوكيد. فكأن المعنى: ما يُريدُ الله إلاَّ أن يُذْهِبَ عنكم الرجسَ أهل البيت. بل كأن مراد الله قد انحصر في هذا.

وقد عرّف (البيت) باللام ليفيد أنَّ هذا البيت معروف لا ينصرف الذهن إلى غيره وأما الإضافة في قوله: ﴿أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ فهي تفيد التعظيم والتشريف: أي يا أهل هذا البيت الذي عُرِفَ بالهداية والطهر. ولقد جاء الضمير مذكراً في قوله: (عنكم... ويطهركم..) فلم يقل: عنكن... ويطهركن مراعاة للفظ الأهل كما قال تعالى في خطاب امرأة إبراهيم عليه السلام: ﴿أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾.

ومما قالوه: أن التذكير هنا أدْخلُ في التعظيم أو إن اللفظ جاء من باب تغليب المذكر على المؤنث، ذلك لأن صاحب البيت هو الرسول ﷺ، وإذا أذهبَ اللهُ الرجسَ عن نسائه فقد أذهبه عنه أيضاً.

أما عن لغة العرب، فقد ا تفق علماؤها على إطلاق لفظ أهل الرجل على زوجته، وهذه أمثلة على ذلك:

قال الخليل بن أحمد الفراهيدي: «أهل الرجل زوجته »[1].

وقال ابن منظور: «أهل الرجل زوجته »[2].

وقال الراغب الأصفهاني: «أهل الرجل في الأصل مَنْ: يجمعه وإياهم مسكن واحد... وعبر بأهل الرجل عن امرأته.... »[3].

أما آيات القرآن، فقد نصت على أن الزوجة من أهل بيت الرجل قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى ٱلْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِۦٓ ءَانَسَ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ نَارًا قَالَ لِأَهْلِهِ ٱمْكُثُوٓا۟ إِنِّىٓ ءَانَسْتُ نَارًا لَّعَلِّىٓ ءَاتِيكُم مِّنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ جَذْوَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [القصص].

واضح من الآية أن سيدنا موسى حين سار لم يكن معه تلك الساعة غير زوجه.

وقال تعالى على لسان امرأة العزيز وقد خاطبت زوجها:

﴿ قَالَتْ مَا جَزَآءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوٓءًا إِلَّآ أَن يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [يوسف/ ٢٥] أي زوجتك.

والآيات التي تنص على أن لفظ (الأهل) يراد به الزوجة كثيرة في القرآن،

---

(١) كتاب العين للخليل بن أحمد الفراهيدي ٤/ ٨٩، بتحقيق: مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي، مكتبة الهلال، بيروت.

(٢) لسان العرب لابن منظور ١/ ١٨٦، الطبعة الأولى ٢٠٠٠، دار صادر، بيروت.

(٣) المفردات في غريب القرآن لفظ (أهل).

وهو المعنى الحقيقي لأهل البيت، والأصل أن يحمل اللفظ على الحقيقة إلاّ إذا تعذر ذلك فيحمل على المجاز.

وأما أحاديث النبي ﷺ في إطلاق (الأهل) على الزوجة فكثيرة أيضاً ومنها ما روته السيدة عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله ﷺ قالت:

«كان ينام أول الليل ويحيي آخره، ثم إنْ كانت له حاجة إلى أهلة قضى حاجته ثم ينام »[1].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أنّ نساء النبي ﷺ قلن للنبي بعد بنائه بزينب: «يا رسول الله، كيف وجدتَ أهلك؟ »[2].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: «كان رسول الله ﷺ يبيت الليالي المتتابعة طاوياً وأهلُه لا يجدون عشاءاً، وكان أكثر خبزهم خبزَ الشعير »[3].

وهناك أحاديث في هذا المعنى كثيرة، وهي تنص نصاً واضحاً على أن النبي ﷺ سمّى زوجته فيها أهله.

وقد ذكرتُ هذا استطراداً؛ لأن هناك من الحاقدين على أمهات المؤمنين زوجات النبي ﷺ من يريدون إخراجهن من (أهل البيت)!

وتُختتم تلك التوجيهات لنساء النبي عليهن السلام بتذكيرهن بعلو مكانتهن وما أنعم اللهُ عليهن؛ إذ جَعَلَهُنَّ في مهبط الوحي:

---

(١) رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها (باب: صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ، حديث ٧٣٩، صحيح مسلم ١/ ٥١٠ بتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٢) رواه مسلم في كتاب النكاح (باب: زواج زينب بنت جحش)، حديث ١٤٢٨، صحيح مسلم ٢/ ١٠٤٨.

(٣) رواه الترمذي في أبواب الزهد (باب: ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله)، حديث ٢٣٦٠، ص ٥٣٢.

﴿ وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلۡحِكۡمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾.

وآياتُ الله: هي القرآن الكريم، والحكمةُ هي السنة المطهرة.

ويجوز أن يكون (المراد بالآيات والحكمة: القرآن، وهو أوفَقُ بقوله -سبحانه- ﴿يُتۡلَىٰ﴾ : أي أذكرن ما يُتْلى من الكتاب الجامع بين كونه آيات الله المبينة الدالة على صدق النبوة بأوجه شتّى، وكونه حكمةً منطويةً على فنون العلوم والشرائع)[1].

ويومئ اللفظ القرآني ﴿بُيُوتِكُنَّ﴾ إلى أن بيوته عليه السلام تنبع منها آياتُ الله والحكمة، فهو تذكير لأمهاتِ المؤمنين اللاتي جَعَلَهُنَّ اللهُ في أهل بيت النبوة ومهبط الوحي في تلك المنزلة العالية: وذلك يوجب قوةَ الإيمان، والحرص الشديدَ على طاعة الله ورسوله، والائتمار بأمره والانتهاء عن نهيه.

ولما كان سياق الآيات في الملاينة بالقول، والتبرج، والقول السديد الصائب، وغير ذلك مما يتعلق بالسلوك والآداب، فقد جاء ذكر الوصفين الجليلين اللذين هما من أسماء الله الحسنى؛ ليشيرَ إلى أن اللطيف الخبير لا يعزب عن علمه شيء: فهو لطيف بعباده، لم يأمر بأمر أو ينهى عن شيء إلا لمصلحة البشر، وخبيرٌ بما تكنه النفوسُ من أسرار؛ لتكونَ أمهاتُ المؤمنين و كل مسلمة على بينة من أمرها: فهي تتعامل مع من يعلم السر وأخفى.!!

(١) تفسير روح المعاني للآلوسي ٢٢/ ٢٠. مصورة عن الطباعة المنيرية. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

آداب الدعوة ومشروعية الحجاب

قال الله تعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنۡ إِذَا دُعِيتُمۡ فَٱدۡخُلُواْ فَإِذَا طَعِمۡتُمۡ فَٱنتَشِرُواْ وَلَا مُسۡتَـٔۡنِسِينَ لِحَدِيثٍۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ يُؤۡذِي ٱلنَّبِيَّ فَيَسۡتَحۡيِۦ مِنكُمۡۖ وَٱللَّهُ لَا يَسۡتَحۡيِۦ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ وَإِذَا سَأَلۡتُمُوهُنَّ مَتَٰعٗا فَسۡـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٖۚ ذَٰلِكُمۡ أَطۡهَرُ لِقُلُوبِكُمۡ وَقُلُوبِهِنَّۚ وَمَا كَانَ لَكُمۡ أَن تُؤۡذُواْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزۡوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦٓ أَبَدًاۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٣﴾ إِن تُبۡدُواْ شَيۡـًٔا أَوۡ تُخۡفُوهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمًا ﴿٥٤﴾ ﴾ [سورة الأحزاب/ ٥٣-٥٤].

ارتباط الآيتين بما قبلهما

تحدث القرآن الكريم في الآيات السابقة لهاتين الآيتين في آداب النبي ﷺ مع أزواجه، وأردف ذلك بذكر آداب الأمة مع رسول الله عليه السلام ومع أزواجه؛ إرشاداً لما يجب على المؤمنين نحو نبيِّهم ونحو أزواجه.

سبب النزول

تعرضت هاتان الآيتان لمسألتين مهمتين هما: (آداب الدعوة) و (مشروعية الحجاب)، ولكل واحدة منهما سبب نزول:

أما عن آداب الدعوة، فقد روى أنس بن مالك قال: بُني على النبي ﷺ بزينب ابنة جحش بخبز ولحم، فأرْسِلْتُ على الطعام داعياً، فيجيء قومٌ فيأكلون ويخرجون، ثم يجيء قوم فيأكلون ويخرجون، فَدَعَوْتُ حتى ما أجِدُ أحداً أدعو؛

فقلتُ: يا نبيَّ الله، ما أجِدُ أحَداً أدعوه، قال: ارفعوا طعامكم. وبقي ثلاثة رَهْطٍ في البيت؛ فخرج النبي ﷺ فانطلقَ إلى حجرة عائشة فقال: السلا م عليكم أهلَ البيت ورحمةُ الله؛ فقالت: وعليك السلام ورحمة الله، كيف وجدتَ أهلَكَ بارك الله لك، فتقرى حُجُرَ نسائه كُلِّهنَّ: يقول لهن كما يقول لعائشة، وَيقُلْنَ له كما قالت عائشة، ثم رجع النبي ﷺ، فإذا ثلاثةُ رَهْطٍ في البيت يتحدَّثون. وكان النبي ﷺ، شديد الحياء، فخرج منطلقاً نحو حجرة عائشة، فما أدري آخْبَرْتُهُ أو أخْبِرَ أنَّ القوم خرجوا، فرجع، حتى إذا وضع رجله في أُسْكُفَّةِ الباب داخلة وأخرى خارجة أرخى الستر بيني وبينه وأُنْزلتْ آيةُ الحجاب[1].

وأما عن مشروعية الحجاب: فقد روى أنس بن مالك ﷺ قال: قال عمر ﷺ قلتُ يا رسولَ الله، يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرتَ أمهاتِ المؤمنين بالحجاب؛ فأنْزَلَ الله آية الحجاب[2].

---

(١) رواه البخاري في كتاب تفسير القرآن (باب : قوله : ﴿لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ﴾...) حديث ٤٧٩٣، ص ٨٤٢-٨٤٣، طبعة دار السلام الثانية.

(٢) رواه البخاري في كتاب تفسير القرآن (باب : قوله : ﴿لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ﴾). حديث ٤٧٩٠ ص ٨٤٢.وهذه هي إحدى الموافقات الثلاث التي نزل القرآن فيها موافقاً لرأي عمر فقد قال عمر: (وافقتُ الله في ثلاث – أو وافَقَني ربي في ثلاث – قلتُ: يا رسول الله: لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى، وقلتُ: يا رسولَ الله يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرتَ أمهاتِ المؤمنين بالحجاب فأنزل الله آية الحجاب. قال: وبلغني معاتبة النبي ﷺ بعض نسائه فدخلتُ عليهن قلتُ: إنْ انتهيتنَّ أو ليبدلن الله رسوله ﷺ خيراً منكن... فأنزل الله : ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ﴾ رواه البخاري في كتاب التفسير (باب: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾).

تفسير وبيان معنى الآيتين الكريمتين:

في هاتين الآيتين آداب إسلامية أَمَر الحكيمُ الخبيرُ عبادَه المؤمنين بها؛ إذ فيها صلاحهم في دنياهم وأخراهم. وهذه الآداب تُعدُّ في الثقافة أعلاها، وفي المجتمع المتحضِّر أسماها، وتزداد أهمية التمسك بهذه الآداب مع رسول الله ﷺ؛ إذ مقامُه مقامٌ كريم لا يُدانيه أو يقاربُه مقام. وهذه الآ داب ليس لنا الخيار في الأخذ بها أو تركها، بل نحن ملزمون بها؛ لأنّ الآمِرَ بذلك هو الله ﷻ وبالالتزام بتوجيهات القرآن الكريم والسنة المطهرة، يتحقق ذلك المجتمع ا لفاضل الذي حلم به الفلاسفة في الخيال وأوجَدَه الإسلامُ واقعاً عملياً. وتتضمن هاتان الآيتان نوعين من الأدَب:

١- أدب الوليمة في الاستئذان وتناول الطعام.

٢- أدب الحجاب الشرعي في مخاطبة النساء وعدم الاختلاط.

لقد كان العربُ في الجاهلية والصدرِ الأول من الإسلام يدخلون البيوتَ من غير أن يستأذنوا. وكان بعضُهم إذا دَخَلَ ورأى طعاماً يُطْبَخُ جَلَسَ في انتظار نضجه ليأكل من غير أن يَدْعُوَه أحد. وكان منهم من يمكث بعد الأكل مستأنساً بالحديث مع من يجلس معه، غيرَ شاعر بما يسببه ذلك المكث من حرج لصاحب الدار وأهله؛ فنزلت هاتان الآيتان تحملان آداباً خُلُقية رفيعةً لم تكن تعرفها الجاهلية في دخول البيوت:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ ﴾

ابتدأت الآية الكريمة بخطاب رقيق وجَّههُ اللهُ إلى عباده المؤمنين: فهو يخاطبهم بتلك الرابطة القوية التي تربط بينهم وبين نبيهم وهي رابطة الإيمان؛ إذ الذين آمنوا هم أكْثرُ الناسِ استجابةً لما أَمر الله به ولما نهى عنه: بأنْ لا يَدْخُلُوا بيوتَ النبي إلا بعد أن يُؤذَنَ لهم بالدخول؛ إذ كان بعضهم يتحيَّنُون طعامَ النبي ﷺ فيدخلون عليه ويقعدون منتظرين نُضْجَه. والذي يغلب على الظن أن هؤلاء الذين نَزَلَتْ الآيةُ فيهم كانوا رجالاً قد أَحَبُّوا نبيِّهم من الأعماق، وتعلقتْ نفوسُهم به، وقد عرفوا منه عليه السلام كَرَم النفس وسَعَةَ الصدر؛ لذلك كانوا يُكْثرون من الدخول عليه في بيوته. ولم يخطر ببالهم أنهم بعملهم هذا يُضايقون رسولَهم الكريم. وحين أحسُّوا بشيء من ذلك بادَرُوا إلى الباب كما جاء في بعض روايات أنس رضي الله عنه!

لقد نزلتْ هاتان الآيتان لتجعلَ تنظيماً وحدوداً بين المؤمنين وبيوت نبيهم، فقد منعت الآية أولاً من دخول بيت النبيّ إلا بعد أن يأذن لهم عليه السلام بذلك. وجاء ذكر الدعوة إلى الطعام على سبيل المثال: فهو ليس تقييداً لإباحة دخول بيوت النبي ﷺ لا يدخلها إلا من دُعِيَ إلى الطعام، فقد كان الصحابة يدخلون بيوت النبي لغير ذلك.... كما أنها لا تفيد النهيَ عن المكث بعد الطعام لأمر مهم..!

وجاء التعبير القرآنيُّ هكذا (بيوت النبيِّ)؛ لأن النبيَّ ﷺ كان له زوجات، وقد أعدَّ لكل زوجةٍ من أزواجه حجرةً حول المسجد. وهذه الإضافة (بيوتَ النبي) لها من الحرمة ما ليس لغيرها من البيوت. وهذا النهي ليس خاصاً بمن

نَزَلَتْ فيهم الآية، بل يَشْمَلُ كُلَّ مَنْ دَخَلَ بيتاً وجلس للطعام من غير حاجة في كل زمان ومكان إلى أن تقوم الساعة. ومعنى: ﴿غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾ أي غير منتظرين نضجه كما قال الضحاك ومجاهد، وغير متوقعين لحينه ووقته كما قال قتادة. ولكن ما هي آداب الدعوة إلى الوليمة؟

﴿وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَٱدْخُلُوا۟ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَٱنتَشِرُوا۟ وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ لِحَدِيثٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِى ٱلنَّبِىَّ فَيَسْتَحْىِۦ مِنكُمْ ۖ وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾

إنه توجيه إلهي تضمَّنَ آدابَ الدعوة إلى الوليمة: فلا يحضر مَنْ دُعِيَ إلى الطعامِ البيت إلاَّ في الوقت المناسب، فلا يحضر قبل تهيئة الطعام ينتظر نُضْجَه كي لا يطولَ مكثُه في بيت النبي؛ مراعاةً لحقوق نسائه، وحرصاً على عدم إيذائه والاثقال عليه؛ فإن ذلك قد يُؤذي صاحبَ الدعوة، ويُذهبُ منه وقتاً عزيزاً عليه سُدى. فإذا أكلوا الطعامَ خَرَجُوا ولم يظلوا مستأنسين لحديث بعضهم بعضاً أو لحديث أهل البيت[1]؛ ذلك لأن البيوت جُعِلَتْ للسكن والراحة، والرسول عليه السلام بَشَرٌ يحتاج إلى الراحة. وقد كان من عادة العرب أن لا يطلبوا إلى الضيف الانصرافَ بعد القِرى مهما طال المُكْث، وكان الناس في حاجة إلى أن يتعلموا آداب المنازل، فعلمهم الله آداب الدعوة إلى الطعام كيف تكون: وذلك بأنْ لا يُثْقلوا على أهل البيت؛ لإنَّ المكثَ بعد الطعام أمر غير مرغوب فيه؛ إذ لأهل

(١) الاستئناس: طَلَبُ الأُنْسِ بالحديث والطمأنينة والسرور والارتياح له. والسين والتاء للطلب. وزيادة حرف النفي في قوله: ﴿وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ لِحَدِيثٍ﴾ لتأكيد النفي كما هو الغالب في العطف على المنفي. واللام في قوله (لحديث) للعلة. أي ولا مستأنسين لأجلِ الحديث يجري بينكم.

البيت شؤونهم البيتية التي يُحِبون قضاءها، والمكث بعد الأكل فيه نوع من الإثقال غير محمود.

لقد كان – صلوات الله وسلامه عليه – يلاقي ما يلاقي من أذى وهو يجد المسلمين قد أكثروا من الدخول في بيته وطال مكثهم فيه... ويظل عليه السلام صابراً على ما يلاقي، ويمنعه خُلُقُه الكريمُ، وأدبُهُ الجم، وحياؤه الكثير من إظهارِ شيء من الضجر: فهو يستحيي أن يُشيرَ إليهم بالانتشار. وقوله: ﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِى ٱلنَّبِىَّ﴾ وارد موردَ العلة. وهو أُسلوبٌ بليغٌ من أساليب الحثِّ على النهي السابق، ويَجْري في أساليب الأمر كما يجري في أساليب النهي. ولكنْ هل يَتْرُكُ الله نبيَّه في ذلك الضيق والحرج؟

لقد تولَّى – سبحانه – بإعلان ما كان يلاقيه عليه السلام ولم يُصَرِّحْ به؛ فَحَمى رسولَه الكريمَ من ذلك الضيق والحرج: ﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِى ٱلنَّبِىَّ فَيَسْتَحْىِۦ مِنكُمْ ۖ وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾

لقد كان عليه السلام يستحيي أنْ يأمرهم بالانصراف بعد أن طَعِمُوا، وانصرافهم بعد الأكل حق فينبغي أن لا يترك حياءً ﴿وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾.

هذا ما يتعلق بالدعوة وآدابها، أما أزواجه الطاهرات، فقد نصت الآية على وجوب الحجاب عليهن:

﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾

إنه نهي مُوَجَّهٌ من الله للمؤمنين أنْ يَسألوا أزواجَ النبيِّ شيئاً من متاع أو نحوه

من غير حجاب: وهو الستر المُرْخى على باب البيت. وليس هذا اتهاماً للمؤمنين أ ن ينظرَ أحدُهم إلى أزواج النبي ﷺ نظرةَ ريبةٍ أو سوء، بل هو من باب ما يسمى بـ (سد الذرائع)[1]، ولقطع ألسنة السوء التي تعمل في محاربةِ دعوة الله. لذلك جاء التعقيبُ القرآني معلِّلاً وجوبَ الحجاب. ﴿ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ ؛ فإنَّ أخْذَ الاحتياط هذا أطهرُ وأسلمُ وأنقى للقلوب المؤمنة والنفوس الكريمة، وأكْثرُ إبعاداً عن الخواطر والهواجس. واسْمُ التفضيل (أطهر) مستعمل هنا للزيادة دون التفضيل. والمعنى: (ذلك أقوى طهارةً لقلوبكم وقلوبهن؛ فإن قلوبَ الفريقين طاهرة بالتقوى وتعظيم حرمات الله وحرمة النبي ﷺ، ولكن لما كانت التقوى لا تصل بهم إلى درجة العصمة، أراد الله أن يزيدهم منها بما يكسب المؤمنين مراتبَ من الحفظ الإلهي من الخواطر الشيطانية بقطع أضْعفِ أسبابها، وما يُقَرِّبُ أمهاتِ المؤمنين من مرتبة العصمة الثابتة لزوجهن ﷺ ؛ فإنَّ الطيبات للطيبين بقطع الخواطر الشيطانية عنهن بقطع دابرها ولو بالفرض)[2].

فسؤالكم اذن للنساء من وراء حجاب أكثر نقاءاً لقلوبكم وقلوبهن من الهواجس والخواطر الحاصلة من اختلاط الرجال بالنساء، وأبعد عن سوء الظن؛

---

(١) مؤدى (سد الذرائع): أنَّ وسيلة المحرم محرمةٌ. والأصل في اعتبارها هو النظر إلى ما سيؤول اليه الفعل في النهاية فإن كانت مصلحة فهي مطلوبة، وإن كانت ستؤول الى مفسدة صارت محرمة. مثال ذلك: أنّ النبي ﷺ لم يقتل رأس النفاق عبد الله بن أبيّ بن سلول كيلا يقول الناس: إنّ محمداً يقتل أصحابه.

(٢) تفسير التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن عاشور ٢١/ ٣١٤.

وذلك لوجود صلة وثيقة بين العين والقلب. والعين طريق الهوى، فإذا لم تر العين لا يشتهي القلب في الغالب. وتعليل الحكم في وجوب الحجاب: ﴿ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ يُفيدُ عمومَ الحكم: وهو قرينةٌ واضحة على أنَّ المراد تعميم الحكم في كل زمان ومكان من غير تخصيص. فهو يشمل المؤمنين – كلَّهم – لأن الاختلاط بين الرجال والنساء – عدا المحارم – وسؤال النساء الأجنبيات من وراء حجاب لا يقتصر على أزواج النبيِّ ﷺ وحدهنَّ بل هو عام وشامل للنساء – كُلِّهن – فإذا حرم الاختلاط بأزواج النبي وهُنَّ أمهات المؤمنين الذين يحرم الزواج منهن، فقد حَرُمَ الاختلاط بغيرهن من النساء، أو التحدث إليهن من غير حجاب من باب أولى.

(وَلْيقرأ هذه الآية هؤلاء العصريون الذين يرفعون الحجابَ في بيوتهم، وليست نساؤهم أطهرَ قلباً من أمهات المؤمنين، كما أن أصحابهم ليسوا أنْبلَ نفساً من صحابة رسول الله ﷺ. ومجيء هذا الأمر مع أمهات المؤمنين ومع صحابة رسول الله يُسْكِتُ كُلَّ محاولةٍ لتبرير الفسادِ الذي أخَذَ طريقَه إلى بيوت المسلمين لَمَّا تهاوَنُوا في أمر الحجاب في بيوتهم – هكذا ظنوا – وهي إنْ كانت كذلك، فهي مدنية دَنِسَةٌ لا تقوم على احترام الحرمات)[1].

إنه الأدب اللائق بالمؤمن مع نبيه، فلا يليق بمن يتصف بالإيمان أن يُؤذي رسولَ الله ﷺ الذي أخرجه من الظلمات إلى النور وهداه إلى العقيدة الصحيحة:

(١) من أسرار التعبير القرآني/ دراسة تحليلية لسورة الأحزاب للدكتور/ محمد أبو موسى ص ٢٦٨-٢٦٩.

﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا۟ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓا۟ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا﴾

والآية الكريمة تضمنت حُكْمين:

الأول: حُرمةُ إيذاء النبيِّ ﷺ بالفعل أو بالقول.

الثاني: حرمةُ الزواج من أزواج النبي ﷺ بعد موته.

ويستبعد النصُّ القرآني أنْ يفعلَ واحدٌ من المؤمنين ما يتأذى منه رسولُ الله ﷺ أياً كان ذلك الأذى: فقد ورد اللفظ القرآني (تُؤذُوا) عاماً شاملاً لكل نوع من أنواع الأذى: فلا معنى لتقييده في اللبث بعد الطعام، أو الاستئناس بالحديث الذي كانت عليه العرب و (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب). ويُشْعِرُ اللفظُ القرآني (رسولَ الله) في قوله ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا۟ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ بتوبيخ أولئك الذين تُحَدِّثُهم أنفسُهم بأذيةِ النبيّ؛ إذْ وُصِفَ النبيُّ هنا بوصف الرسالة، فكيف يرضى الإنسانُ العاقلُ لنفسه أن يُؤذيَ رسولاً من رسل الله؟!!

إنه أسلوبٌ من أساليب القرآن يستجيش فيه النفوسَ المؤمنة إلى الاستجابة لأمر الله، وهو في الوقت نفسه تمهيد لأمرٍ آخر، فإنَّ الزواج من أزواج النبي عليه السلام إيذاء له. وتتأكد هذه الحرمة بما في اللفظ القرآني ﴿أَبَدًا﴾ وما يحمله من توكيد الحرمة.وقد جاء النص القرآني في حرمة نكاح أزواج النبيّ من بعده، بعد أن كان بعضُ المنافقين ينتظر أن يتزوج من عائشة بعد موته عليه السلام.وحكى السديُّ أن رجلاً من قريش من بني تميم قال عند نزول الحجاب: أيحجبنا رسول الله عن بناتِ عمنا ويتزوجُ نساءنا؟! لئن حَدّثَ به حَدَث لنتزوجنَّ نساءه من بعده

فأنزلت هذه الآية[1].

(وهذا تصريح بالتحريم بأبلغ طُرُقِ المنع وأشده. وقرن الإيذاء بالمنع من نكاح أزواجه إيذاناً بأنهما في الحكم والوصف سيان، وجَعَلَهُ من عطف المسبَّب عل السبب)[2].

وهكذا نرى الآية الكريمة تُحَذِّر من إيذاء النبي ﷺ:

﴿إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا﴾

والسياق القرآني لا يقف عند ذلك التهويل العظيم، بل يهدد تهديداً آخر تصطك منه الركب:

﴿إِن تُبْدُواْ شَيْـًٔا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا﴾

إنَّ الله هو الذي يتولى الأمرَ كلَّه، وهو العالم بكل ما يبديه الإنسانُ وما يخفيه، ويجازي كل إنسان بما هو أهله. فليس الأمر أمر انقيادٍ شكلي، ولكنه أمر الطهارة القلبية بمكافحة النزغات الشيطانية والأهواء المضلة. وهذا هو الفارق بين القانون الإلهي والقانون الوضعي.

(فلا يَقُلْ أحد غير ما قال الله. لا يقل أحد: إن الاختلاط وإزالة الحُجُب، والترخص في الحديث واللقاء والجلوس والمشاركة بين الجنسين أطْهَرُ للقلوب وأعفُّ للضمائر، وأعون على تصريف الغريزة المكبوتة، وعلى إشعارِ الجنسين بالأدب وترقيق المشاعر والسلوك.... إلى آخر ما يقولُه نَفَرٌ من خَلْق الله الضعاف

(١) تفسير الماوردي ٣/ ٣٣٧. مطابع مقهوي/ الكويت.

(٢) أولى ما قيل في آيات التنزيل للشيخ رشيد الخطيب الموصلي ٧/ ١٠٩.

المهازيل الجهال المحجوبين. لا يَقُلْ أحد شيئاً من هذا والله يقول: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾: يقول هذا عن نساء النبيِّ الطاهرات أمهاتِ المؤمنين، وعن رجالِ الصدر الأول من صحابة رسول الله ﷺ ممن لا تتطاول إليهن وإليهم الأعناق! وحين يقول الله قولاً ويقول خَلْقٌ من خَلْقِهِ قولاً فالقولُ لله – سبحانه – وكُلُّ قولٍ آخرَ هُراء، لا يُردِّدُه إلاَّ مَنْ يجرؤ على القول بأنَّ العبيدَ الفانين أعلمُ بالنفس البشرية من الخالق الباقي الذي خَلَقَ هؤلاء العبيد! والواقعُ العملي الملموس يهتف بصدق الله، وكذب المدعين غير ما يقوله الله. والتجارب المعروضة اليوم في العالم مصدقة لما نقول. وهي في البلاد التي بلغ الاختلاط الحر فيها أ قصاه أظهر في هذا وأقطع من كل دليل)[1].

(١) في ظلال القرآن ٢٢/ ٤٠. الطبعة الثالثة. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الحجاب وقاية

قال الله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ٥٩﴾ [سورة الأحزاب].

ارتباط الآية بما قبلها

ربما يبدو لقارىء هذه الآية أنها مستقلة لا ارتباط لها بما قبلها. ولكنْ إذا أنعمنا النظر فيهما نلمح شيئاً من الاتصال بين الآيتين: فقد تحدثت الآية السابقة لهذه الآية في الذين يُؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا، مشيرةً إلى الإثْم الذي احتملوه نتيجةَ بهتانهم وإثْمهم المبين؛ زجراً لهم عن إيذاء أحدٍ من المؤمنين والمؤمنات... ثم أتْبَعَ القرآنُ الكريمُ ذلك بذكرِ وجوب اتقاء أسباب الأذى سداً للذريعة، وذلك بالأمر لأزواج النبيِّ وبناته ونساءِ المؤمنين بلبس (الحجاب الشرعي)؛ ليندفع عنهم الأذى قدر المستطاع.

سبب النزول

وقد ورد في سبب نزول الآية ما رواه السديُّ قال:

(كانت المدينة ضيقَة المنازل، وكانت النساءُ إذا كان الليل خَرَجْنَ يقضين الحاجة، وكان فُسَّاق من فُسَّاق المدينة يخرجون، فإذا رأوا المرأةَ عليها قناع قالوا: هذه حرة فتركوها، وإذا رأوا المرأة بغير قناع قالوا، هذه أمة، فكانوا يراودونها، فأنْزَلَ الله تعالى هذه الآية)[1].

(١) أسباب نزول القرآن لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي ص ٣٨٣ بتحقيق السيد أحمد صقر الطبعة الأولى ١٣٨٩-١٩٦٩. دار الكتاب الجديد – لجنة إحياء التراث الإسلامي – القاهرة.

مع الآية الكريمة

أرسل الله محمداً ﷺ في مجتمع كانت المرأة فيه مهانةً، تُبدي الزينةَ ومواضعها، وتكشفُ عما يجب ستره، فلا تكاد تُمَيِّزُ الحرةَ عن الأمة. فاتجه خطابُ الله إلى نبيه محمدٍ ﷺ آمِراً له بتبليغ أزواجه وبناته ونساء المؤمنين بما يصونُهُنَّ ويدرأ عنهن أطماعَ الفاسدين، ويلقي عليهن رداءَ الكرامة اللائقة بالمرأة المسلمة؛ فأمَرَهُنَّ بارتداء (الحجاب الشرعي) ليكنَّ قدوةً عملية في التستر والاحتشام؛ لئلا يطمعَ فيهن طامع من الفاسدين... هكذا أمِرَتْ نساء المؤمنين بلبس الحجاب الذي يستر محاسنهن، فيغطين الجسدَ والرأس والجيب[1] بجلباب كاسٍ إذا خرجن لحاجتهن: ذلك لأن هذا الزيّ مَعْلَمٌ من معالم المرأة الحرة، يصون لها كرامتها، ويحميها من الكلمات اللاذعة، فإن خروجها بتلك الحشمة يلقي الخجل في نفوس الفساق فلا يتحرشون بها، ولا يؤذونها بسوء من القول أو الفعل. وهكذا صار لبس (الجلباب) من شعار الحرائر دون الإماء.ولّما رأى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ أمة مختمرة ضربها بدرته قائلاً لها: (أتتشبهين بالحرائر أيْ لكاع)[2].

ونتأمل بالآية الكريمة – مرة أخرى – فإذ بها تحمل في طياتها أمراً حاسماً من رب العالمين: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾.

ولقد ابتدأ الأمرُ بأزواجه وبناته؛ لأنهن أكمل النساء... ثم عمَّ نساء المؤمنين[3] ليشمل الأمّة الإسلامية – كلها – منذ صدور ذلك الأمر إلى أن تقوم الساعة.

---

(١) الجيب: فتحة الصدر من الثوب.

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية ١٥/ ٣٧٢.

(٣) النساء : اسم جمع للمرأة لا مفرد له من لفظه. والمراد بـ (نساء المؤمنين) الإناث المؤمنات.

وتمتلىء المرأة المسلمة غبطةً وسروراً، وتُحَلِّقُ في اجواء عاليةٍ من الفرح وهي ترى نفسَها قد اقترنت بزوجاتِ النبيِّ وبناته في الآية الكريمة. وهذا العطف يُغْري المرأةَ المسلمةَ بامتثال أمر الله في الحجاب؛ لتكونَ في صحبة أزواجه وبناته صلوات الله وسلامه عليه، وهو تكريم للمرأة المسلمة في صورة من أجمل صوره. أما المارقات المتبرجات، فلا ينخرطْنَ في هذه الكوكبة المتحلية بالفضيلة والتقوى.

ثم جاء التعليل القرآني بعد الأمر: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾

ولفظ (أدنى): أفعل تفضيل بمعنى : أقرب. وهو يومئ إلى أن زيَّ التستر هذا ليس وحْدَه الذي يقي المرأة من السنة السوء، لكنه – في الغالب – وقاية لها ينبىء عن عفافها وطهرها ونقائها: فهو سِمَةٌ من سمات الكمال ومظهر من مظاهره – وإن لم يكن هو الكمال كله – ، إذ ستر الظاهر أمر مطلوب ولو اختفى وراءه في الباطن – في بعض الحالات – أمر كريه. وبهذه الملابس المحتشمة تسلم المرأة من قالة السوء فتغنم، ويسلم الناس من الكلام فيها. ولكن ما المراد بالجلباب في الآية الكريمة؟

الجلباب: رداء فوق الخمار تتغطى به المرأة. ويذهب الزمخشري إلى أن الجلباب ثوب واسع هو أوسع من الخمار ودون الرداء، تلويه المرأة على رأسها، ويبقى منه ما تُرْسِلُه على صدرها. ويفسره ابن عباس رضي الله عنهما بالرداء الذي يستر من فوق إلى أسفل....

وعلى كل حال فإن الإسلام لا يفرض زياً خاصاً للمرأة، بل يريدها أن تستر جَسَدَها، فلا يبرز منه شيء يُشْتَهى.

بين الحرائر والإماء

قد يقول قائل: إذا كان الإسلام يريد طهارةَ المجتمع من أيّ أثر كان من آثار الرذيلة، فلماذا أهمل أمرَ الإماء ولم يتعرض لما ينالهن من أذى الفساق كما تعرض للحرائر.

والجواب: أنَّ طبيعة الحياة التي تعايشها الأمةُ تختلف عن الحرة: فإن الأمة – بطبيعة عملها – كثيرة الخروج إلى الأسواق لقضاء حاجات السادة، وتكليفها بلبس الجلباب السابغ كلما تخرج فيه مشقة وحرج، وليست الحرةُ كذلك؛ فإن خروجها لا يكون إلا عند الحاجة، فليس عليها حرج في التستر كما على الإماء. ولم يهمل الإسلام أمرَ الإماء، بل توعَّدَ – سبحانه – الذين يؤذون المؤمنين بالعذاب، وهذا يشمل الحرائر والإماء معاً.

على أن هناك من المفسرين من فسر: (نساء المؤمنين) بما يشمل الحرائر والإماء معاً: فإن المرأة المسلمة حين ترتدي الحجاب سواء كانت حرةً أو أمة تُعْرَفُ بالعفة والتستر، فلا يطمعُ فيها أهلُ السوء والفساد. قال أبو حيان في تفسيره:

(والظاهر أن قوله: (ونساء المؤمنين) يشمل الحرائر والإماء. والفتنة بالإماء أكثر لكثرة تصرفهن بخلاف الحرائر، فيحتاج إخراجُهُنَّ من عموم النساء إلى دليل واضح.. ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ﴾ لتسترهن بالعفة، فلا يتعرض لهن، ولا يلقين ما يكرهن؛ لأن المرأة إذا كانت في غاية التستر والانضمام لم يُقْدَم عليها، بخلاف المتبرجة، فإنها مطموع فيها)[1].

(١) تفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي ٧/ ٢٥٠. الطبعة الثانية ١٣٩٨ – ١٩٧٩، دار الفكر.

خاتمة

وختمت الآية بذكر مغفرة الله لمن عاش في الجاهلية وفرَّط؛ إذ لم يكن عندهم علم بتلك الأحكام. فهو رحيمٌ بعباده، يراعي ما فيه خيرهم وصلاحهم: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾.

وهكذا أراد الله ﷻ أنْ يُطَهِّرَ البيئةَ العربية من كل لون من ألوان الفساد، ويخلصها من كل نوع من أنواع الفتنة!

صرخة وإهابة

بعد هذا الذي ذكرته في (تفسير آيات الحجاب)، يحسن أن أخاطب الفتيات المسلمات فأقول لهن:

ايتها الأخت المسلمة:

هل تستجيبين لله، وقد دعاكِ لما فيه خيرك في الدنيا وسعادتك في الآخرة، أو تستجيبين لدعاة (الموضة) الذين يريدونك سلعة رخيصة مبتذلة؟!

هل تقولين (سمعنا وأطعنا) إذا سمعتِ حكم الله ورسوله في الحجاب، أم تجادلين في ذلك، وتستجيبين لدعاة التهتك والفجور؟!

أيجوز لمن آمنت بالله واليوم الآخر أن تجادل في حكمه تعالى، وتُعرِض عما أنزله الله في محكم كتابه، أو نصّ عليه رسوله ﷺ؟ وهل الإيمان إلاّ الطاعة والانقياد له سبحانه؟

أيتها الأخت المسلمة:

لقد أراد لكِ الإسلام أن تكوني ملكةً محجبة، فكيف ترضين أنْ تكوني سلعةً مبتذلة، تزدحم بك الشوارع والأسواق من غير حاجة وضرورة؟!

لقد حدّ لكِ الإسلام حدوداً، فكيف ترضين بالخروج عن حدود الله ورسوله؟!

لقد أراد الإسلام أن يدخلك الجنة، فلمَ تأبين دخولها، وذلك حين تُعرضين عن شرع الله، وتستجيبين لدعاةِ الميوعة والتحلل؟!

لقد أراد لكِ الإسلام أن تكوني مثال الكمال، بعيدة المنال، فكيف ترضين أن

تكوني ملتقى عيون الفساق والفجار؟!

أيتها الأخت المسلمة:

إنا غيورون عليك وعلى عرضك، وإن أخشى ما نخشاه أن تقعي في حبائل شياطين الإنس من الفاسدين والمفسدين، فترتكسي في خزي الدنيا وخسارة الآخرة!!

أيتها الأخت المسلمة:

إن في اتباعكِ لشريعة الله سعادةً لك في الدنيا والآخرة.. إنه يبعث في نفسك الطمأنينة، ويُشيع في حياتك الرضا؛ فاستجيبي لله وللرسول إذا دعاكِ لما فيه خيركِ في الدنيا، وسعادتك في الآخرة، ولا تلتفتي إلى الذين يريدون إنزالكِ من عليائك.. لا تنظري إلى انتقاداتهم؛ فإنهم يريدونك سلعةً مبتذلة لإشباع شهواتهم ليس إلاّ، ونحن نريد لكِ سعادةَ الدنيا وجنةَ الآخرة!!

أيتها الأخت المسلمة:

إذا وسوس لك الشيطان، فتذكري وعيد الله للعاصين والعاصيات بالنار، وإذا غرّتك الدنيا وزينتها، فتذكري القبرَ وظلمته، وإذا اشتقت لنعيم الدنيا، فلا تنسي وعد الله للمؤمنين والمؤمنات بالنعيم المقيم في الآخرة، فنعيم الجنة دائم لا يبدل، فإياك أن تضيّعيه.

أيتها الفتاة المسلمة!

يا سليلة خديجة الكبرى!

يا بنت فاطمة الطهرى!

لا تسمعي لمن يريد أنْ يُنزلك من عليائك، ويُفقِدك المكانةَ التي أنزلك دينك فيها! إنهم يريدونك معولاً يهدمون به الإسلام ومجتمعات المسلمين باسم التحرر والتمدن، ونبذ القديم، والمساواة وسواها من الكلمات التي تزيِّن لك الأخذَ بما يغضب الله ورسوله!!

يا أختاه: إن في اتباعك للإسلام كرامتَك وحياءك وتصونك ورفعةً لمكانتك؛ فلا تُفَرِّطي فيه فتخسري الدنيا والآخرة! إن الذي يريد بك وبدينك وأمتك الشر خادع أو مخدوع! إنه شيطان يريد أن يفتنك كما فتن أبويك من قبل: آدم وحواء.

إحذر ي يا أختاه!

إحذري الشياطين! إنهم ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا﴾.

إن رسولنا صلوات الله وسلامه عليه يُريدك أن تكوني من المسلمات المؤمنات القانتات التائبات، العابدات السائحات، فلا تعصيه وتكوني من الخبيثات الكاسيات العاريات، المائلات المميلات!!

يا أختاه: إن الله صانك وأنت بنت، وكرمّك وأنت زوجة، وأوصى بك وأنت أُم، ورفعك وأنت جدة بركة للبيت ومَنْ في البيت.

يا أختاه: لقد زينك الله بالحياء، وجَمَّلكِ بالأدب، وطهّرك بالإسلام، وحلاّك بالتقوى، وصفّى قلبك بالورع؛ فعضي على دينك بالنواجذ.

يا أختاه: بيدك – بعد الله – إصلاحُ المنحرفات التائهات الغافلات ... تعلمي دينك ولا تتواني عن إرشاد، ولا تقصري في التربية، ولا تترددي عن نصح، فأنت أقدرُ منا – معشر الرجال – على إصلاح الفتيات التائهات

الجاهلات؛ فلا تستبدلي الذي هو أدنى بالذي هو خير!

يا أختاه: ربي للإسلام رجالاً كالذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه من صحابة محمد ﷺ، وربي لنا فتيات يقتدين بعائشةَ في علمها، وبفاطمةَ البتول في طهرها، وبخديجة في بذلها وسخائها، وبالخنساء في تضحيتها:

ربي وليدَك وَفْقَ الدين ربِّيه فالدينُ من سَفَهِ الإلحادِ يحميه
يا أختُ أنتِ – رعاكِ اللهُ – عدتُنا لخلق جيلٍ قويٍّ غيرِ مشبوه
فلقني طفلَكِ الإسلامَ فهو له كالمنهل العذْبِ ما يَنفكُّ يرويه
وعلِّميه التُّقى إن التقى سَنَدٌ يقيه من كل أمرٍ سوف يُؤذيه
ونشِّئيه على هَدْي الكتاب ومِنْ آياته الغرّ يا أُختاه غذيه
وزوّديه بأخلاقٍ محصنةٍ من الضلالة والإفسادِ تنجيه
أخلاقِ أجدادِه الغرِّ الذين مَضَوا كالأنجم الزُّهْرِ في ليلٍ من التيه

اللهم اجعل نساءَنا و بناتنا وأمهاتنا مقتدياتٍ بأمهات المؤمنين.

اللهم اجعل القرآن ربيعَ قلوبنا وقلوبهن، وجلاءَ همَّنا وهمَّهن، وأحزاننا وأحزانهن!!

هدانا الله وإياك لطاعته، ووفقنا وإياك لاجتناب معصيته!!

المحتـــوى

مقدمة ٧ـ ٨

آداب وأحكام..... ٩ ـ ٢٧

ارتباط الآيتين بما قبلهما – سبب النزول – مع الآية الكريمة – ثمرة غض البصر - حول نظرة الفجأة – حفظ الفرج – مع المرأة المسلمة – سبب النزول – بين نظر الرجل ونظر المرأة – حفظ الفرج – إبداء الزينة – الصحابيات والأمر بالحجاب – الزوج والمحارم – الإعلان عن الزينة المستورة – خاتمة – من آفات عدم الغض من البصر.

القواعد من النساء..... ٢٨ ـ ٣٢

صلة الآية بما قبلها – مع الآية الكريمة.

توجيهات إسلامية..... ٣٣ ـ ٤٩

مقدمة – اتصال الآيات بما قبلها – مع الآيات الكريمة.

آداب الدعوة ومشروعية الحجاب..... ٥٠ ـ ٦٠

ارتباط الآيتين بما قبلهما – سبب النزول – تفسير وبيان معنى الآيتين.

الحجاب وقاية..... ٦١ ـ ٦٥

ارتباط الآية بما قبلها – سبب النزول – مع الآية الكريمة – بين الحرائر والإماء – خاتمة.

صرخة وإهابة..... ٦٧ – ٧٠